



أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

التقرير السنوي 2016





أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

إعداد

المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)

التقرير السنوي لعام ٢٠١٦



التعريف بالمؤسسة:

المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) مؤسسة حقوقية معنّية بأوضاع الإنسان الفلسطيني. تعمل (شاهد) وفق المعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان. تدعو (شاهد) إلى سيادة القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان. كما تدعم (شاهد) كافة الجهود من أجل ممارسة الشعب الفلسطيني حقه في تقرير المصير وعودة اللاجئين إلى ديارهم وممتلكاتهم.

أهداف المؤسسة:

- ١- الارتقاء بالإنسان الفلسطيني إلى مستوى إنساني أفضل.
- ٢- التعريف بحقوق الإنسان الفلسطيني، لاسيما اللاجئين، والدفاع عنها وفق المعايير المهنية.
- ٣- نشر ثقافة حقوق الإنسان بهدف إيجاد بيئة حقوقية موثية.
- ٤- الاهتمام بحقوق المرأة والطفل على نحو خاص والعمل على منع التمييز أو ممارسة العنف ضد المرأة.

بعض إصدارات (شاهد)

- الكتاب المصور «الخروج».
- دراسة عن منازل لا تصلح للسكن مخيم الرشيدية في جنوب لبنان نموذجاً.
- كتيب، مذكرات وبيانات ختامية.
- دراسة تظهر احتياجات المخيمات الفلسطينية في شتى المجالات في لبنان.
- الأطفال الفلسطينيون في لبنان.
- دراسة حول مرضى التلاسيميا في مخيم البرج الشمالي.
- الطالب الفلسطيني في لبنان.
- الواقع الصحيّ للفلسطينيين في مخيمات وتجمعات لبنان.
- دراسة المؤشرات الاجتماعية والإقتصادية والديموغرافية والسياسية لمخيم عين الحلوة.
- دراسة ميدانية التمدد العمراني العشوائي في المخيمات ظاهرة خطيرة
- بطاقات قانونية حول الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967.

لبنان، بيروت، كورنيش المزرعة - ريفيرا سنتر، الطابق العاشر،
هاتف وفاكس: 01308013 - خلوي: 70142893
www.pahrw.org - pahrw@pahrw.org
https://www.facebook.com/witness.hokook

فهرس

4 الملخص التنفيذي
9 التوصيات النهائية
12 مخطط التقرير
13 المحور الأول: الدولة اللبنانية واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام 2016
14 أولاً: بيان حكومة الرئيس سعد الدين الحريري يخلو من أي التزام إيجابي تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان
15 ثانياً: اللاجئين الفلسطينيون ومديرية الشؤون السياسية واللاجئين
16 ثالثاً: اللاجئين الفلسطينيون والأمن العام اللبناني
17 رابعاً: اللاجئين الفلسطينيون والجيش اللبناني
19 خامساً: لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني
21 المحور الثاني: الأونروا واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام 2016
21 أولاً: الأونروا وقطاع خدماتها في عام 2016
31 المحور الثالث: المخيمات الفلسطينية والحكم المحلي
34 التوصيات النهائية

الملخص التنفيذي

التقرير السنوي ٢٠١٦

لا تزال قضية اللاجئين الفلسطينيين عموماً، وقضية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان خصوصاً، قضية ساخنة بامتياز. فهي تراجعت بنحو دراماتيكي خلال السنوات الثلاث الماضية، وازدادت حياة اللاجئين صعوبة. ولم يكن هناك أي أفق دولي يسمح بتنفيذ القرارات الدولية المتصلة بالحقوق الجماعية للشعب الفلسطيني (الحق في العودة وتقرير المصير)، وبقيت معاناة اللاجئين متفاقمة، وانشغل المجتمع الدولي كثيراً بالقضايا الأخرى لا سيما الأزمة السورية والعراقية واليمنية والليبية، عن القضية الفلسطينية حتى في الشق الإنساني منها، . ومع اشتداد الأزمة السياسية والأمنية في سوريا، ومع لجوء عشرات آلاف الفلسطينيين إلى لبنان، ومع غياب أي وضع قانوني لوجودهم في لبنان، باتت المخيمات الفلسطينية هي العنوان الإنساني الأبرز بكل ما تحمله من تفاصيل إنسانية مؤلمة.

خلال عام ٢٠١٦، لم يُجرَ أيُّ تعديل إيجابي على القوانين اللبنانية تجاه اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، ولم تُتخذ أية قرارات تحسّن وضعهم. ولم يكن وضع لبنان الدستوري والسياسي يسمح أساساً بإجراء هذه التعديلات، فضلاً عن المعوّقات السياسية والطائفية المزمّنة. ومن المهم ذكر أن تحسناً هاماً طرأ على وثائق السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين بحيث تحولت من وثائق مكتوبة بخط اليد وبحجم كبير إلى وثائق نموذجية في الحجم وتقرأ إلكترونياً.

سجلت المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) تراجعاً ملحوظاً في التوترات الأمنية، مقارنةً بعام ٢٠١٥، وأهمّ مؤشر في ذلك هو تراجع عدد القتلى نتيجة هذه التوترات. وقد رصدت (شاهد) سقوط عشرة قتلى في خلال عام ٢٠١٦، فيما قُتل ١٥ شخصاً في خلال عام ٢٠١٥. ويُعدّ تسليم عدد من المطلوبين أنفسهم للقوى الأمنية مؤشراً آخر مهماً. ويأتي هذا الهدوء النسبي في الأوضاع الداخلية للمخيمات نتيجة التفاهات السياسية بين القوى السياسية الفلسطينية. ومع أنّ هذه التفاهات السياسية هي تفاهات تفرضها الظروف الميدانية، وليست نتيجة آلية ديمقراطية لإدارة الحكم داخل المخيمات، إلا أنّ الوضع الأمني في المخيمات في العموم يحتاج إلى آلية عمل أكثر قوة وفعالية تستند إلى الحكم الصالح والمشاركة في صناعة القرار. ولعل حالة الضغط والحرمان والتهميش التي تتعرض لها المخيمات من قبل الدولة اللبنانية تُسهم إلى حدّ كبير في إيجاد بيئة غير مواتية للسكن الطبيعي.

لم تكن الأونروا في عام ٢٠١٦ أحسن حالاً من العام السابق ٢٠١٥، بل ازدادت الأوضاع سوءاً، حيث اتخذت الأونروا سلسلة قرارات تقليصية أصابت في الصميم الخدمات التي كانت تقدمها للاجئين الفلسطينيين.



أما على مستوى منظمة التحرير الفلسطينية، فإن الأمور لم تكن أحسن حالاً عمّا كانت عليه في عام ٢٠١٣، فقد تراجعت الخدمات في مؤسسات الهلال الأحمر الفلسطيني.

فما هو الواقع الإنساني للاجئين الفلسطينيين في لبنان خلال عام ٢٠١٦، وما هي التوصيات الصادرة عن هذا التقرير لهذا العام؟

لم يذكر البيان الوزاري لحكومة الرئيس سعد الحريري الثانية في ٢٠١٦/١٢/٢٧ أية إشارة تُظهر مدى التزام لبنان تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين فيه.

وقد ورد في البيان الوزاري، في ما يخصّ اللاجئين الفلسطينيين، الآتي: "إننا نؤكد التزام الحكومة بأحكام الدستور لجهة رفض مبدأ توطين اللاجئين، وخصوصاً الفلسطينيين، ونتمسك بحقهم بالعودة إلى ديارهم. وإلى أن يتم ذلك، على الدول والمنظمات الدولية الاضطلاع بكامل مسؤولياتها والمساهمة بشكل "دائم وغير متقطع" بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين واستكمال تمويل إعادة إعمار مخيم نهر البارد.

لم تتغير النظرة السلبية لعموم اللاجئين الفلسطينيين في لبنان من أداء مديرية الشؤون السياسية واللاجئين، وذلك بعد تعيين مدير أصيل لها كي يتمكن من البتّ في القضايا العالقة التي تحتاج لتوقيع مدير عام. وبالرغم من التحسينات على قسم تسلّم المعاملات والمراجعات في المديرية، والتسهيلات التي أتت في السنوات الأخيرة، من حيث إدخال بيانات اللاجئين على أجهزة الحاسوب بدلاً من حفظها في ملفات متهاكة، وكذلك من خلال السماح لـ"ليبان بوست Liban post" كدائرة وسيطة بإنجاز المعاملات الخاصة باللاجئين الفلسطينيين مقابل رسوم تقديم هذه الخدمة، إلا أنّ هناك الكثير من التعقيدات التي ما زالت تواجه اللاجئين الفلسطينيين.

واجه اللاجئون الفلسطينيون في لبنان الكثير من المشاكل في أثناء سفرهم، أو عند طلبهم لتأشيرات سفر من السفارات المختلفة، باعتبار أنّ وثائق سفرهم كانت لا تزال تُكْتَب باليد، وهي غير مقروءة إلكترونياً، وبعد أن أعلنت منظمة الطيران المدني (إيكاو) أنها ستوقف العمل بهذه الوثائق في ٢٠١٥/١١/٢٤، وبعد العديد من المناشدات التي أطلقتها المؤسسات الحقوقية الفلسطينية، ولا سيما المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) لوزير الداخلية الأستاذ نهاد المشنوق، وللمدير العام للأمن العام اللبناني اللواء عباس إبراهيم، فقد بادر الأمن العام اللبناني في ٢٠١٦/٢/١٠ بإصدار وثائق سفر إلكترونية في حلٍّ أولي لهذه المشكلة، على أن تُصدّر وثائق سفر برومترية لاحقاً.

وبالفعل، فقد أصدر الأمن العام اللبناني في ٢٠١٦/٩/١ النسخ الجديدة البرومترية من وثائق السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين في لبنان، وهي مطابقة للمواصفات والمعايير الدولية، ويُتوقع أن تزيل الكثير من العقبات التي كانت تواجه اللاجئين الفلسطينيين في أثناء سفرهم سابقاً.

شرعت السلطات اللبنانية أخيراً (أواخر شهر تشرين الأول ٢٠١٦) ببناء جدار عازل من الجهة الغربية



لمخيم عين الحلوة الذي تبلغ مساحته كيلومتر مربعاً واحداً، ويضم نحو مئة ألف لاجئ فلسطيني. وبناء الجدار من الجهة الغربية هو المرحلة الأخيرة. وبذلك يكون مخيم عين الحلوة قد أحيط بنحو كامل بجدران إسمنتية تمنع دخول أي شخص أو خروجه إلا من الممرات الأربعة الرئيسية وبعض ممرات البوابات الحديدية للأفراد. ولاقى بناء الجدار الغربي موجة استياء وتنديد واسعة من قبل سكان المخيم، فضلاً عن استنكار قوى سياسية صيداوية. وتبرّر السلطات الأمنية بناء الجدار العازل حول مخيم عين الحلوة بالقول إن ذلك يمنع عناصر منطرفين من دخول المخيم أو الخروج منه. وهي خطوة للحفاظ على أمن المنطقة المحيطة بالمخيم. ويأتي بناء جدار عازل حول مخيم عين الحلوة ليزيد عبئاً إضافياً على اللاجئين الفلسطينيين، ولا سيما بعد التراجع الهائل في خدمات الأونروا، واستمرار السلطات اللبنانية بحرمان اللاجئين الفلسطينيين حقهم في التملك والعمل.

بعد أن قررت الأونروا تقليص خدماتها في معظم قطاعاتها للاجئين الفلسطينيين في لبنان مطلع عام ٢٠١٦ بسبب العجز المالي في موازنتها، البالغ ١٠١ مليون دولار، وبعد احتجاج ورفض اللاجئين الفلسطينيين وقواهم السياسية والمجتمعية لهذه التقليلات التي استمرت نحو ستة أشهر، أُغلق في خلالها الكثير من مكاتب الأونروا ومؤسساتها، حيث تدخل المدير العام للأمن العام اللبناني اللواء عباس إبراهيم، وممثلة الأمين العام للأمم المتحدة السيدة سيغرد كاغ، للتوسط بين إدارة الأونروا وخلية الأزمة التي انبثقت من القوى السياسية والمجتمعية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، وبعد سلسلة من اللقاءات المشتركة، اتُفق على تشكيل لجان حوار تقنية متخصصة في التعليم والصحة والشؤون الاجتماعية وإعادة إعمار مخيم نهر البارد من الطرفين، للتوصل إلى قواسم مشتركة، وتوقف الاحتجاجات والاعتصامات ويُعاد فتح مؤسسات الأونروا.

من الملاحظ أنّ الأونروا في خلال عام ٢٠١٦ تراجعت كثيراً في إعلاناتها عن حاجتها للموظفين في مختلف قطاعاتها الخدمية، خصوصاً أنها قامت في العام السابق (٢٠١٥) بتحفيز الموظفين على التقدم المبكر للاستقالة أو التقاعد. وبالفعل، فقد تقدم ٧٤ موظفاً يومها، لكن الأونروا تركت أماكنهم شاغرة حتى يومنا هذا، فضلاً عن اعتماد سياسة تجميد الكثير من الوظائف الرئيسية تحت مبرر أنه يمكن الاستغناء عنها دون أن تؤثر في سير العمل «العديد من وظائف مركز سبيلين للتدريب المهني نموذجاً».

على الرغم من أنّ برنامج الشؤون الاجتماعية الذي يشمل تقديم مواد غذائية عينية بقيمة \$٣٣ للفرد الواحد مرة كل ثلاثة أشهر، وأنّ المستفيدين منه لا يتجاوزون في أحسن الحالات ١٢٪ إلى ١٤٪ من اللاجئين الفلسطينيين، وخاصة المسنين والمعوقين والأرامل والمرضى، فإن الأونروا قررت مطلع عام ٢٠١٦ استبدال أموال نقدية بهذه السلع العينية، رغم رفض النسبة الأكبر من اللاجئين لهذا الإجراء المفاجئ.

ازدادت أزمة اللاجئين الفلسطينيين النازحين من سوريا إلى لبنان في خلال عام ٢٠١٥ و٢٠١٦، وذلك لعدة أسباب، منها:

• عدم انتظام الأونروا في تغطية بدل الإيواء للعائلات النازحة من سوريا بقيمة \$١٠٠ لكل عائلة، ووقفه

بين الحين والآخر تحت مبرر عدم توافر التمويل، وترك العائلات تتخبط في توفير بدل إيجار المنازل التي يقطنونها.

- خفض بدل الملابس والطعام للفرد الواحد من ٣٠ دولاراً إلى ٢٠ دولاراً للفرد الواحد.
- إلغاء البرنامج التعليمي الخاص بالطلاب الفلسطينيين النازحين من سوريا، واتخاذ قرار بدمجهم مع الطلاب الفلسطينيين في لبنان، دون مراعاة الازدحام والفروق في المناهج الدراسية.
- عدم منح العائلات المكوّنة من شخصين خدمات إغاثية، رغم أنهما قد يكونان مسنّين وهما بأمر الحاجة للمساعدة.
- عدم تغطية تكاليف الطبابة للاجئين الفلسطينيين من سوريا بصورة تتناسب مع ظروفهم واحتياجاتهم، خصوصاً أنهم يعتمدون على المؤسسات الإغاثية التي لم تعد كافية. لذلك، يضطر الكثيرون إلى قصد الجمعيات الخيرية لاستكمال العلاج، إن تمكنوا من ذلك.
- اشتراط تغطية تكاليف العمليات الطبية الباردة للنازحين الفلسطينيين من سوريا فقط بقيمة هذه العمليات في بلد النزوح، وبالتالي هناك فرق كبير في التكلفة بين لبنان وسوريا.
- عدم اهتمام القسم القانوني بالأونروا بنحو فعال بالقضايا المدنية التي تخصّ النازحين الفلسطينيين من سوريا من حيث تجديد إقاماتهم، وتسجيل مواليدهم الجدد، وتنفيذ عقود زواجهم في الدوائر المختصة.

بالنسبة لمخيم نهر البارد

- قررت الأونروا في بداية عام ٢٠١٦ وقف العمل ببرنامج الطوارئ الخاص بمخيم نهر البارد، وإلغاءه نهائياً، وهذا يعني:
- وقف دفع بدل الإيجارات.
 - وقف المساعدات الإغاثية الشهرية.
 - وقف التغطية الصحية التي كان لمخيم نهر البارد استثناءات خاصة فيها، وإعادتها كبقية المخيمات.
 - فكرت الأونروا أيضاً في إمكانية بناء هياكل المباني الباقية من الأسمنت المسلح وتسليمها للأهالي، على أن تستكمل كل عائلة بناء منزلها على نفقتها الخاصة.
- وبعد موجة الرفض والاحتجاجات التي قام بها اللاجئون الفلسطينيون من مخيم نهر البارد بعد هذه



القرارات المفاجئة لهم، ورفعهم الصوت عالياً، لكن دون نتيجة، فاقمت هذه القرارات من أوضاع المهجرين من مخيم نهر البارد، الذين لا يزال قسم كبير منهم يقيم في كاراجات أو في منازل مستأجرة، أو بيوت جاهزة مصنوعة من الصفيح، حارة جداً صيفاً وباردة شتاءً.

-بالنسبة إلى عمليات إعادة الإعمار، فقد أُنجز نحو ٤٥٪ من مساكن مخيم نهر البارد، ويُستكمل العمل بإنهاء ما بقي من الرزمة الخامسة والممولة من المنحة السعودية التي قُدِّمت في نهاية شهر ١٢/٢٠١٥، وبانتهائها يكون قد أُنجز نحو ٥٠٪ من مساكن المخيم، وعاد نصف سكانه.

وإذا تم الإيفاء بالالتزامات الدولية التي قدمت في مؤتمر المانحين في بيروت في تشرين أول ٢٠١٦، فإن نحو ٧٢٪ سكان المخيم سوف يعودون إلى بيوتهم مع نهاية ٢٠١٨.



يُسمح للإنسان الفلسطيني بممارسة هذه المهنة بنحو قانوني.

تعديل قانون الضمان الاجتماعي بما يُتيح للعامل أو الموظف الفلسطيني الاستفادة الكاملة من تقديرات صندوق الضمان الاجتماعي أسوةً بالمواطن اللبناني.

اتخاذ قرار بزيادة مساحة المخيمات بما يُناسب الزيادة السكانية لها، والتنسيق مع وكالة الأونروا في هذا الصدد.

إيجاد مقاربات إنسانية عند التعاطي مع المخيمات الفلسطينية خصوصاً في ما يتعلق بحرية الحركة والمرور للسكان العاديين، وعدم التعاطي مع سكان المخيمات على أنهم كلهم مطلوبون للعدالة، وإتاحة المجال بإدخال مواد البناء بسهولة ويسر دون أية تعقيدات تصل إلى حد المنع في بعض الأحيان.

إصدار بطاقات هوية بلاستيكية ممغنطة بما يتطابق مع المعايير الدولية.

اعتماد المناطق الجغرافية ومراكز المحافظات لإصدار الأوراق الشخصية (إخراج قيد عائلي وفردية، شهادات الولادة والوفاة...).

تسوية أوضاع فاقد الأوراق الثبوتية بما يحقق لهم الشخصية القانونية.

تسوية أوضاع اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا تسوية قانونية تتسجم مع أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، باعتبارهم لاجئين وليسوا وافدين عرباً، وعدم فرض أية قيود على حركة تنقلهم.

وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين «الأونروا»:

ضرورة زيادة الخدمات للاجئين الفلسطينيين وتحسينها في جميع القطاعات، ولا سيما قطاع الصحة والتعليم.

تحديد أولويات احتياجات اللاجئين والعمل على تغطيتها.

ضرورة العمل على خلق فرص عمل للاجئين الفلسطينيين في لبنان، وخفض الاعتماد على الموظفين الأجانب.

وضع آليات مراقبة شفافة لمشاريع البنى التحتية والترميم وإعادة الإعمار بما يرشد الإنفاق العام.

ضرورة زيادة المنح الجامعية بما يتناسب وأعداد الطلاب الناجحين كل عام، وأن تشمل المساعدة كافة



الطلاب، بغضّ النظر عن معدلات النجاح، مع إيجاد آلية لرعاية الطلاب المتفوقين.

ضرورة ترشيد الإنفاق بطريقة تسمح باستغلال الموارد المتاحة بأقصى درجة ممكنة.

ضرورة إنهاء ملف مخيم نهر البارد، من حيث إنجاز جميع الرزم وتوفير جميع احتياجات أهالي المخيم لحين عودتهم إلى منازلهم.

ضرورة تفعيل قسم الحماية القانونية وتوسيع عمله كي يقدم الحماية القانونية اللازمة للاجئين في كافة المجالات.

ضرورة الاستمرار في تقديم المساعدات الدورية للاجئين الفلسطينيين من سوريا إلى لبنان، وعدم وقف هذه المساعدات تحت أي مبرر أو ذريعة.

ضرورة اتباع آلية واضحة وشفافة من قسم الموارد البشرية في عمليات تحديد المواصفات المطلوبة في الموظفين، وليس تفصيلها على قياس البعض المستهدف في عمليات التوظيف، وإعلان الروستر أمام الجميع.

منظمة التحرير الفلسطينية:

ضرورة تفعيل المرجعية الفلسطينية السياسية في لبنان وتركيز دورها على متابعة قضايا وحقوق اللاجئين في لبنان مع الجهات اللبنانية ذات الصلة.

ضرورة الاهتمام بمستشفيات الهلال الأحمر الفلسطيني من حيث التجهيزات والتقنيات الحديثة، والعمل على إلحاقها بوزارة الصحة الفلسطينية وتحسين ظروف موظفيها.

ضرورة دعم صندوق الطالب الفلسطيني مالياً وسياسياً، ليستمر في تقديم خدماته للطلاب الفلسطينيين في لبنان، بالتوازي مع بقية المؤسسات والصناديق الداعمة.

زيادة موارد صندوق الضمان الصحي الفلسطيني كي يتمكن من تحسين نسبة تغطية العلاج للاجئين الفلسطينيين في لبنان.

ضرورة متابعة ملف مخيم نهر البارد مع الأونروا بنحو دقيق، بما يكفل استثمار الموارد المتاحة القليلة بشكل حكيم يضمن حقوق سكان المخيم لا سيما حقهم في الإعمار.



مخطط التقرير

- المحور الأول: الدولة اللبنانية واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام ٢٠١٦
- المحور الثاني: الأونروا واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام ٢٠١٦
- المحور الثالث: المخيمات والحكم المحلي

المحور الأول: الدولة اللبنانية واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام ٢٠١٦

لم يحدث أي تغيير في الأوضاع القانونية للاجئين الفلسطينيين، بل بقيت الأمور على ما هي عليه من حرمان. بالنسبة إلى حق الفلسطينيين في التملك، لم يجر أي تعديل على القانون رقم ٢٩٦/٢٠٠١، وبالتالي بقي اللاجئون محرومين حقهم في التملك العقاري، وبقيت الآثار الإنسانية كما هي، بحيث لا يستطيع الفلسطيني التملك، ولا أن ينقل ملكيته إلى أولاده بحكم الميراث أو غيره. ولم تجر أي محاولات بهذا الخصوص في خلال عام ٢٠١٦.

كذلك، بقي اللاجئون الفلسطينيون أيضاً محرومين حقهم في العمل من عشرات المهن، ولا سيما المهن الحرة (الطب والهندسة والمحاماة...)، وأصدر وزير العمل - كما كل عام - قراراً يحدّد فيه الأعمال والمهن المحصورة باللبنانيين فقط دون غيرهم، مع مراعاة اللاجئين الفلسطينيين، من دون إيجاد آليات واضحة لذلك (لم تصدر بعد المراسيم التنفيذية للتعديلات)، الأمر الذي أفقد هذا القرار مضمونه القانوني والحماي للعاملين الفلسطينيين. ولا يشمل هذا القرار أيضاً المهن الحرة التي تتطلب تعديلاً قانونياً في البرلمان. وعلى الرغم من الثغر في قرار التجديد السنوي هذا، إلا أنه موقّت أيضاً.

ولعل عدم وضوح الشخصية القانونية للاجئين الفلسطينيين في لبنان هو ما أسهم في مزيد من التهميش. فاللاجئون الفلسطينيون في لبنان هم أجنب، لكن من «نوع خاص»، أي لا تسري عليهم قواعد المعاملة بالمثل مع رعايا دول أخرى، كذلك فإنهم لا يعاملون كلاجئين تنطبق عليهم اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١.

وإن حيادية الحكومات اللبنانية المتعاقبة جعلت وكالة الأونروا تتصرف بمنأى عن أي ضغط، الأمر الذي سيحمّل السلطات اللبنانية مسؤولية أكبر إن استمرت الوكالة الدولية في التراجع الدراماتيكي عن تقديم خدماتها، ولا سيما الأساسية (الصحة والتعليم)، واستمرت السلطات اللبنانية تترقب المشهد فقط.

التطور الإيجابي المهمّ هو تغيير شكل وثنائق سفر اللاجئين الفلسطينيين ١ من مكتوبة إلى مطبوعة إلكترونيًا، وأخيراً تحولت إلى وثيقة سفر بيومترية.

وتوقف مرة أخرى مشروع تعديل القانون الذي يمنح المرأة اللبنانية المتزوجة بأجنبي الحق في إعطاء الجنسية اللبنانية لأولادها، بسبب اصطدامه بـ«هاجس التوطين»، توطين الفلسطينيين في لبنان. ونتيجة لذلك، حُرّم نحو ٨٠ ألف إنسان الجنسية اللبنانية. ولعل هذا المنع وضع المشرّع اللبناني والدولة اللبنانية عموماً أمام تحدّد قانوني وأخلاقي يمسّ جوهر حقوق المرأة التي وردت في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان.

ولا تزال النظرة الأمنية هي الأساس في التعاطي مع قضية اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، النظرة الأمنية في تعريفها الضيق. ويعيش اللاجئون الفلسطينيون في لبنان في غياب الأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي والأمن النفسي.

أولاً: بيان حكومة الرئيس سعد الدين الحريري يخلو من أيّ التزام إيجابي تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

لم يذكر البيان الوزاري لحكومة الرئيس سعد الحريري الثانية في ٢٧/١٢/٢٠١٦ أية إشارة تُظهر مدى التزام لبنان تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين فيه.

وقد ورد في البيان الوزاري، في ما يخصّ اللاجئين الفلسطينيين، الآتي: "إننا نؤكد التزام الحكومة بأحكام الدستور لجهة رفض مبدأ توطين اللاجئين، وخصوصاً الفلسطينيين، ونتمسك بحقهم بالعودة إلى ديارهم. وإلى أن يتم ذلك، على الدول والمنظمات الدولية الاضطلاع بكامل مسؤولياتها والمساهمة بشكل "دائم وغير متقطع" بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين واستكمال تمويل إعادة إعمار مخيم نهر البارد.

إن لبنان الرسمي يؤكد تعزيز الحوار اللبناني - الفلسطيني، لتجنب المخيمات ما يحصل فيها من توترات واستخدام للسلاح الذي لا يخدم قضية اللاجئين الفلسطينيين، وهو ما لا يقبله اللبنانيون شعباً وحكومةً.

إن الفقرة الواردة أعلاه خلت تماماً من أي التزام لبناني تجاه حقوق اللاجئين الفلسطينيين المقيمين على أراضي الجمهورية اللبنانية قسراً منذ ما يزيد على ٦٨ عاماً. إن لبنان هو عضو مؤسس للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد ضمّن مقدمة دستوره التزاماً لبنانياً واضحاً به. كذلك إن لبنان مُصدّق على الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، وعلى العديد من الاتفاقيات الدولية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكلها اتفاقيات وقّعها لبنان وصدّق عليها طواعيةً، وهي ترتب التزامات دولية عليه بعيداً عن أيّ جدل وأي فهم آخر لمضامين هذه الاتفاقيات.

إن المنظمات الدولية حين تطلّع بدورها في تقديم المساعدات الإنسانية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، فإنها تبحث عن بيئة قانونية مواتية، فكيف يمكن - مثلاً - الوكالة الدولية لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) أن توجد فرص عمل للاجئين الفلسطينيين، والقوانين اللبنانية تمنعهم من العمل، ولا سيما في المهن الحرة. وكيف يمكن المنظمات الدولية الأخرى أن تضطلع بدورها في التخفيف من معاناة اللاجئين في المخيمات، وهي مكتظة بنحو يصعب فيه العيش الأدمي؟ هل تسمح الحكومة اللبنانية بتوسيع مساحة المخيمات؟ وكيف يمكن أن نخفّف الضغط الهائل على سكان المخيمات، فيما تمنع الدولة اللبنانية الفلسطينيين من التملك - ولو عقاراً واحداً - بموجب قانون التملك العقاري رقم ٢٩٦/٢٠٠١؟

إن احترام حقوق الإنسان الفلسطيني في لبنان هو مكسب لبناني بالدرجة الأولى، وإن محاربة التوطين والتمسك بحق العودة يتحققان من خلال الوفاء بالالتزامات الدولية الحقوقية. إن الضغط والحرمان والتهميش

توفّر بيئة خصبة للهجرة غير الشرعية والتطرف والعنف. إن المقاربات الحقوقية للوضع الفلسطيني في لبنان هي الطريقة الأسلم والأفضل لمنع التوطين والتهجير.

ثانياً: اللاجئون الفلسطينيون ومديرية الشؤون السياسية واللاجئين:

تنصّ المادة السادسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الآتي: "لكل إنسان أينما وُجد، الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية". ولكن يبدو أن الحق في الشخصية القانونية أيضاً غير ممكن بالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين. فالشخصية القانونية للاجئين الفلسطينيين ليست محسومة هنا في لبنان، فلا هم لاجئون تنطبق عليهم المعايير الدولية المطبقة بموجب اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١، ولا هم أجانِب يعاملون بمبدأ المثل مع رعايا الدول الأخرى. بل هم أجانِب من نوع خاص. وينسحب هذا الغموض على باقي الأمور الفرعية، فالوثائق الشخصية غير مُعدّة بطريقة توحى بأن حاملها يتمتع بشخصية قانونية تامة.

لم تتغير النظرة السلبية لعموم اللاجئين الفلسطينيين في لبنان من أداء مديرية الشؤون السياسية واللاجئين، وذلك بعد تعيين مدير أصيل لها كي يتمكن من البتّ في القضايا العالقة التي تحتاج لتوقيع مدير عام. وبالرغم من التحسينات على قسم تسلّم المعاملات والمراجعات في المديرية، والتسهيلات التي أُتُبعت في السنوات الأخيرة، من حيث إدخال بيانات اللاجئين على أجهزة الحاسوب بدلاً من حفظها في ملفات متهاكلة، وكذلك من خلال السماح لـ"ليبان بوست" "Liban post" كدائرة وسيطة بإنجاز المعاملات الخاصة باللاجئين الفلسطينيين مقابل رسوم تقديم هذه الخدمة، إلا أنّ هناك الكثير من التعقيدات التي ما زالت تواجه اللاجئين الفلسطينيين. وسجلت (شاهد) المشاكل الآتية:

عدم توقيع المدير العام على الكثير من القضايا والحالات التي تجاوزت مدتها ١٠ سنوات، بسبب عدم وجود مديرين عامين أصيلين في الفترات السابقة، ولعدة سنوات، فرحلت هذه الحالات إلى حين تعيين مدير أصيل. وقد تكون مدة التأجيل قد تجاوزت ١٠ سنوات، وبالتالي هناك الكثير من اللاجئين ما زالوا ينتظرون البتّ في قضاياهم، رغم صدور قرارات قضائية بشأنهم من حيث إثبات النسب وغيرها من القضايا.

إصرار المديرية على أن يتقدم كل شخص تجاوز عمره ١٨ عاماً بمعاملاته بنفسه، وأن يتسلمها بنفسه، رغم وجود الوالد أو الوالدة أو الشقيق، وبالتالي قد يضطر البعض منهم إلى ترك جامعته كي يتسلّم هذه المعاملة، ومنهم من هو مريض أو معوّق، خصوصاً أن المديرية موجودة فقط في بيروت، وليس لها فروع يسهل الوصول إليها.

استحداث شرط توافر سجل عدلي لكل متقدم لاستصدار بطاقة هوية، إن كانت بطاقة هويته التي يود تجديدها صادرة قبل عام ٢٠٠٥.

باعتبار أنّ بطاقات الهوية وإخراجات القيد وعقود الزواج والطلاق وشهادات الوفاة ما زالت تكتب باليد،

فكثيراً ما يحصل فيها أخطاء تضطر اللاجئين إلى بذل مجهودات لإعادة تصحيحها، خصوصاً أنها قد تؤخر سرعة إنجاز أيِّ معاملة له.

لم تُبدل جهود فعلية لتغيير بطاقات الهوية الخاصة باللاجئين، ولبدء العمل بالمستندات المطبوعة إلكترونياً بدلاً من الاستمرار بكتابتها باليد. وثمة تجاهل لكتابة تاريخ الميلاد باليوم والشهر والسنة على بطاقة الهوية بسبب الحاجة الفعلية لها عند إصدار وثيقة سفر برومترية.

المديرية العامة للأمن العام اللبناني هي الجهة التي تُصدر وثائق السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين في لبنان، كذلك فإنها الجهة المكلفة التحقق من الأوراق الثبوتية للاجئين في حال توقيف أو سجن أحد اللاجئين الفلسطينيين، فلا بد في نهاية المطاف من تحويله للأمن العام اللبناني، باعتبار أنَّ اللاجئين يصنّفون في لبنان من فئة الأجانب.

وبعد أن واجه اللاجئون الفلسطينيون في لبنان الكثير من المشاكل في أثناء سفرهم، أو عند طلبهم لتأشيرات سفر من السفارات المختلفة، باعتبار أنَّ وثائق سفرهم كانت لا تزال تُكتب باليد، وهي غير مقروءة إلكترونياً، وبعد أن أعلنت منظمة الطيران المدني (إيكاو) أنها ستوقف العمل بهذه الوثائق في ٢٤/١١/٢٠١٥، وبعد العديد من المناشآت التي أطلقتها المؤسسات الحقوقية الفلسطينية، ولا سيما المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) لوزير الداخلية الأستاذ نهاد المشنوق، وللمدير العام للأمن العام اللبناني اللواء عباس إبراهيم، فقد بادر الأمن العام اللبناني في ١٠/٢/٢٠١٦ بإصدار وثائق سفر إلكترونية في حلٍّ أولي لهذه المشكلة، على أن تُصدّر وثائق سفر برومترية لاحقاً.

وبالفعل، فقد أصدر الأمن العام اللبناني في ١/٩/٢٠١٦ النسخ الجديدة البرومترية من وثائق السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين في لبنان، وهي مطابقة للمواصفات والمعايير الدولية، ويُتوقع أن تزيل الكثير من العقبات التي كانت تواجه اللاجئين الفلسطينيين في أثناء سفرهم سابقاً.

أما بخصوص فاقدى الأوراق الثبوتية الذين تبلغ أعدادهم في لبنان نحو ٤٧٠٠ حالة، فقد أُبرم تفاهم بين الأمن العام والسفارة الفلسطينية في لبنان، تُصدر من خلاله السفارة الفلسطينية ما يُسمّى إفادة وقوعات لهذه الشريحة من اللاجئين، التي تستند مراكز الأمن إليها لتسجيل الأفراد والعائلات وإصدار بطاقات لهم تمكنهم من إنجاز المعاملات الرسمية الخاصة بهم. لكن تكمن المشكلة في أنَّ بعض فروع الأمن العام في المناطق لم تصلهم تعميمات إدارية بهذا الخصوص، فيُرفض التجديد أو التعاطي مع هذه المستندات.

أما بالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين من سوريا، وقوننة وضعهم في لبنان، فما زالت بين الحين والآخر تصدر قرارات مؤقتة من المديرية العامة للأمن العام اللبناني، قد تكون مرتبطة بتطورات الأوضاع الأمنية في سوريا، تخوّل اللاجئين الفلسطينيين من سوريا تجديد إقاماتهم كل ثلاثة أشهر مجاناً للذين دخلوا لبنان من خلال المعابر الرسمية، ومن لم يلتزم تجديد إقامته خلال الفترة المعلنة، يُلزم بدفع غرامات مالية لتسوية وضعه القانوني،

سواء عند نيته مغادرة لبنان، أو عند التقدم لأي إجراء قانوني أو إداري.

أما من اضطر إلى دخول لبنان هرباً من الحرب ومخاطرها من أحد المعابر غير الشرعية، فيعدّه الأمن العام أنه دخل البلد خلسةً، وهو معرّض للاعتقال والتوقيف والترحيل، فضلاً عن أن هذه الحالات لا تستطيع الاستفادة من المؤسسات الإغاثية والتربوية والصحية وغيرها، حتى أنهم لا يستطيعون تسجيل مواليدهم لدى الدوائر المختصة. إنّ لبنان، بصفته طرفاً في اتفاقية جنيف الرابعة والملحقات ٢، فإنه مطالب باستقبال اللاجئين الذين تضطّروهم ظروف الحرب إلى الهروب إلى أماكن أكثر أمناً. وإذا كان لبنان قد استقبل أكثر من مليون لاجئ سوري، فإنه مهمٌ أيضاً أن يستقبل أيّ لاجئ فلسطيني فارّ من ويلات الحرب والدمار. والسلوك اللبناني في التقييد والمنع يتعارض مع أحكام القانون الدولي الإنساني في ما يخصّ فتح الحدود أمام اللاجئين الفلسطينيين من سوريا.

رابعاً: اللاجئين الفلسطينيون والجيش اللبناني:

يتولى الجيش اللبناني متابعة الأوضاع الأمنية في المخيمات الفلسطينية في لبنان، من خلال وضع نقاط تفتيش دائمة على مداخل معظم هذه المخيمات، حيث يجري التحكم بدخول الأفراد إلى المخيمات وخروجهم منها، فضلاً عن التحكم بإدخال مواد البناء إلى المخيمات من خلال تصاريح تُمنح للاجئين الفلسطينيين والأونروا من خلال وزارة الدفاع.

وبرزت في خلال عام ٢٠١٦ مجموعة من الإجراءات المتشددة من قبل الجيش اللبناني، تتعلق بدخول الإسعافات إلى المخيمات الفلسطينية وخروجها منها، سواء الإسعافات التي تنقل المرضى، أو الموتى للدفن في المخيمات، حيث تحتاج إلى إجراء اتصالات مسبقة كي يُسمح لهذه الإسعافات بالعبور، وما يسببه ذلك من مخاطر على حياة المرضى المنقولين بحالة طارئة، نتيجة التأخر على الحواجز.

كذلك شدد الجيش اللبناني من إجراءاته الأمنية على مخيم عين الحلوة في خلال عام ٢٠١٦، مبرراً هذه الإجراءات بوجود عناصر متشددين خارجين عن القانون، حيث أحيط المخيم بالأسلاك الشائكة والعوائق الإسمنتية، وضُبطت عملية الدخول إلى المخيم والخروج منه عبر بوابات فرعية تحت إشراف عناصر من الجيش. علماً بأنّ عشرات اللاجئين الفلسطينيين من مخيم عين الحلوة، والمطلوبين للأجهزة الأمنية اللبنانية بادروا في خلال عام ٢٠١٦ بتسليم أنفسهم من أجل محاكمتهم وإغلاق ملفاتهم الأمنية.

ولم ينته الحال عند هذا الحدّ، بل بادر الجيش اللبناني أخيراً بتاريخ ٢١/١١/٢٠١٦ إلى بناء سور إسمنتي وأبراج مراقبة يبلغ ارتفاعها بين خمسة وستة أمتار على طول الجهة الغربية من المخيم.

إلا أنّ اللاجئين الفلسطينيين في المخيم، وقواهم المجتمعية، احتجوا على هذا الإجراء الذي عدّوه بمثابة عقاب جماعي لعشرات الآلاف من المدنيين. وبعد العديد من الاتصالات واللقاءات بين فعاليات المخيم ومخابرات الجيش، ومع فعاليات مدينة صيدا وقواها السياسية والمجتمعية، أوقفت السلطات اللبنانية مؤقتاً استكمال الجدار

إلى حين إيجاد حل آخر مستقبلاً.

أما مخيم نهر البارد، فلا يزال يخضع لإجراءات من قبل الجيش اللبناني، تختلف عن بقية المخيمات من حيث السواتر والجدران التي تحيط بالمخيم، ولا يُسمح بالدخول والخروج إلا من مداخل محددة تخضع لإجراءات تفتيش دقيقة، فضلاً عن أنّ الجيش يستطيع الدخول إلى أي مكان واعتقال أو توقيف من يشاء. وبجانب المخيم مساحة من الأراضي تملكها مؤسسة أبناء شهداء فلسطين، ويحتاجها الأهالي لإنشاء ملعب رياضي يُمكن الشباب من ممارسة هواياتهم وتفرغ طاقاتهم من خلال بعض الأنشطة الرياضية. ورغم المطالبات الكثيرة من مرجعيات المخيم، والوعود بإرجاعها إلى أهاليه، إلا أنّ الجيش اللبناني لا يزال يعدّها منطقة عسكرية لا يسمح بالاقتراب منها، رغم أنها غير مشغولة.

أما في ما يخصّ النازحين الفلسطينيين من سوريا والجيش اللبناني، وبسبب اضطراب أعداد كبيرة منهم إلى العيش في المخيمات الفلسطينية في لبنان، وبالرغم من توافر مستندات الدخول لديهم من المعابر الشرعية في لبنان، إلا أنّ الجيش اللبناني لا يزال يشترط حصولهم على تصاريح مؤقتة صادرة عن مخابرات الجيش، تخوّلهم الدخول إلى المخيمات والخروج منها، هي تُجدّد بين الحين والآخر. ومن لم تتوافر لديهم هذه التصاريح، كثيراً ما يُوقَفون ويُحالون على النيابة العامة والأمن العام للبتّ في وضعهم النهائي.

جدار مخيم عين الحلوة

شرعت السلطات اللبنانية أخيراً (أواخر شهر تشرين الأول ٢٠١٦) ببناء جدار عازل من الجهة الغربية لمخيم عين الحلوة الذي تبلغ مساحته كيلومتر مربعاً واحداً، ويضم نحو مئة ألف لاجئ فلسطيني. وبناء الجدار من الجهة الغربية هو المرحلة الأخيرة. وبذلك يكون مخيم عين الحلوة قد أُحيط بنحو كامل بجدران إسمنتية تمنع دخول أي شخص أو خروجه إلا من الممرات الأربعة الرئيسية وبعض ممرات البوابات الحديدية للأفراد. ولاقى بناء الجدار الغربي موجة استياء وتدنيد واسعة من قبل سكان المخيم، فضلاً عن استنكار قوى سياسية صيداوية. وتبرّر السلطات الأمنية بناء الجدار العازل حول مخيم عين الحلوة بالقول إن ذلك يمنع عناصر متطرفين من دخول المخيم أو الخروج منه. وهي خطوة للحفاظ على أمن المنطقة المحيطة بالمخيم. ويأتي بناء جدار عازل حول مخيم عين الحلوة ليزيد عبئاً إضافياً على اللاجئين الفلسطينيين، ولا سيما بعد التراجع الهائل في خدمات الأونروا، واستمرار السلطات اللبنانية بحرمان اللاجئين الفلسطينيين حقّهم في التملك والعمل.

لم تكن فكرة بناء جدار عازل لمخيم عين الحلوة عن محيطه اللبناني فكرةً جديدة، وليست حصراً على الجهة الغربية منه، بل هو مشروع متكامل ومتنقل، يجري تنفيذه على عدة مراحل، حيث كانت بداية التنفيذ من الجهة الشرقية لتفصل منطقة الفيلات عن مخيم عين الحلوة، فضلاً عن الأبواب الحديدية للممرات الفرعية للمارة الذين يتنقلون يومياً بين داخل المخيم وخارجه عبر هذه الممرات.

وهناك جدار آخر يمتد من مفرق سيروب ومنطقة النبعة إلى أطراف جبل الحليب، مع استحداث نقاط

مراقبة جديدة وبناء جدار جديد بمحاذاة جبل الحليب، ليصل إلى منطقة درب السيم، يتبعها تشييد جدار على كافة حدود المخيم الجنوبية، بحيث يصبح الجدار محيطاً بالمخيم من جميع الجهات كما يحيط السوار بالمعصم، فلا يمكن أيّ فرد دخول المخيم والخروج منه إلا من خلال نقاط التفيش العسكرية المعروفة (المدخل الغربي، مدخل درب السيم الجنوبي، مدخل التعمير التحتاني ومدخل المستشفى الحكومي الفوقاني).

ربما كان الأمر طبيعياً في الفترات السابقة، لأنّ الإجراءات الأمنية يغلب عليها التشدد في العموم، لكن مع بدء التنفيذ في المنطقة الغربية، ودخول الجيش بنحو مفاجئ إلى مناطق لم يدخلها سابقاً، والبدء ببناء أبراج محاذية لمنازل أهالي المخيم، كل ذلك أثار غضبهم واستياءهم الشديد. وقد تناقلت وسائل التواصل الاجتماعي خبر بناء الجدار العازل بنحو واسع.

وبحسب إفادات لشهود عيان ومشاهدات حيّة لمندوبنا الذي جال في المكان، فإن الأبراج العسكرية مصنوعة من الباطون المسلّح بارتفاع تسعة أمتار، والجدار العازل يرتفع خمسة أمتار على طول الجهة الغربية من الجورة الحمراء حتى حاجز درب السيم.

وبحسب مراقبين، فإن نسبة ما بُنيَ من الجدار العازل حول مخيم عين الحلوة بلغ نحو ٦٠٪، وبقيت المنطقة الغربية، وهي تشكل نحو ٤٠٪ من مسافة طولية تبلغ نحو ٢ كلم. وقد بلغ عدد الأبراج التي شُيِّدت في الجهة الغربية حتى الآن ثلاثة.

إلا أنّ اللاجئين الفلسطينيين في المخيم وقواهم المجتمعية احتجوا على هذا الإجراء الذي عدّوه بمثابة عقاب جماعي لعشرات الآلاف من المدنيين. وبعد العديد من الاتصالات واللقاءات بين فعاليات المخيم ومخابرات الجيش، ومع فعاليات مدينة صيدا وقواها السياسية والمجتمعية، أوقفت السلطات اللبنانية مؤقتاً استكمال الجدار إلى حين إيجاد حلّ آخر مستقبلاً.

خامساً: لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني:

هي لجنة استشارية تتبع رئاسة مجلس الوزراء اللبناني، وهي لجنة لبنانية - لبنانية، وليس فيها أيّ موظف أو فرد من التابعة الفلسطينية في لبنان. يرأس اللجنة هذه الفترة الوزير السابق حسن منيمنة، ومعه مساعدون قانونيون وإداريون.

الانطباع العام لدى اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، أنّ هذه اللجنة منذ تأسيسها لم تغيّر الواقع الذي يعيشه اللاجئون الفلسطينيون في لبنان، سواء من حيث القضايا الملحة لتسهيل حياة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، التي تتعلق بمكننة الأوراق الثبوتية للاجئين، وخصوصاً إصدار بطاقات هوية ممغنطة وغيرها، فضلاً عن غياب الدور الفاعل لهذه اللجنة في أثناء أزمة اللاجئين مع الأونروا وتقليصاتها، حيث اقتصر دورها على رقابة المشهد وعدم السعي الجاد إلى جسر الهوة بين اللاجئين والأونروا، وكذلك عدم السعي لدى الحكومة لإلغاء قرار منع



إدخال المواد إلى المخيمات الفلسطينية في لبنان، أو حتى السعي الجدي لمنح اللاجئين الفلسطينيين الحقوق المدنية والاقتصادية.

كل الذي يلمسه عموم اللاجئين أنّ هذه اللجنة تركّز على دورها الناجح في بناء علاقات عامة جيدة مع عموم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني، وقواه السياسية، وعقد مجموعة من المؤتمرات واللقاءات الدورية التي يحتاج اللاجئون إلى جهود أكبر منها، وإلى خطوات متقدمة تؤدي إلى تغيير الواقع المتردي الذي يعاني منه اللاجئون في لبنان.

المحور الثاني: الأونروا واللاجئون الفلسطينيون في خلال عام ٢٠١٦

تأسست وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) في ٨ كانون الأول ١٩٤٩ بموجب القرار ٣٠٢ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، لتعمل بصفة وكالة متخصصة ومؤقتة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين تحت عنوان: « الكرامة الإنسانية للجميع ». وعمل وكالة الأونروا مرتبطاً بإيجاد حل عادل للقضية الفلسطينية. أما الحل العادل للقضية الفلسطينية، فهو ما يتطلع إليه جميع اللاجئين الفلسطينيين في الداخل والشنات بعودتهم إلى مدنهم وقراهم وبيوتهم التي هُجروا منها، وهذا لم يحصل حتى يومنا هذا.

لم تكن الأونروا في عام ٢٠١٦ أحسن حالاً من العام السابق ٢٠١٥، بل ازدادت الأوضاع سوءاً، حيث اتخذت الأونروا سلسلة قرارات تقليصية أصابت في الصميم الخدمات التي كانت تقدمها للاجئين الفلسطينيين.

أولاً: الأونروا وقطاع خدماتها في عام ٢٠١٦

بعد أن قررت الأونروا تقليص خدماتها في معظم قطاعاتها للاجئين الفلسطينيين في لبنان مطلع عام ٢٠١٦ بسبب العجز المالي في موازنتها، البالغ ١٠١ مليون دولار، وبعد احتجاج ورفض اللاجئين الفلسطينيين وقواهم السياسية والمجتمعية لهذه التقليصات التي استمرت نحو ستة أشهر، أُغلق في خلالها الكثير من مكاتب الأونروا ومؤسساتها، حيث تدخل المدير العام للأمن العام اللبناني اللواء عباس إبراهيم، وممثلة الأمين العام للأمم المتحدة السيدة سيغرد كاغ، للتوسط بين إدارة الأونروا وخلية الأزمة التي انبثقت من القوى السياسية والمجتمعية للاجئين الفلسطينيين في لبنان، وبعد سلسلة من اللقاءات المشتركة، اتفق على تشكيل لجان حوار تقنية متخصصة في التعليم والصحة والشؤون الاجتماعية وإعادة إعمار مخيم نهر البارد من الطرفين، للتوصل إلى قواسم مشتركة، وتوقف الاحتجاجات والاعتصامات ويُعاد فتح مؤسسات الأونروا.

● قطاع التعليم:

شكّلت لجنة تقنية مكونة من قسم التعليم في الأونروا، ترأسها مدير قسم التعليم في لبنان وفريقه المفاوض من جهة، ومجموعة الخبراء التربويين من المجتمع المدني الفلسطيني، ترأسها الأستاذ محمود كزلي، وقد تقدموا بمجموعة من المطالب للأونروا تمثلت بالآتي:

- إلغاء القانون الذي يسمح باعتماد مبدأ الـ ٥٠ طالباً في الصف.

- تعزيز التعليم الثانوي في مدارس الأونروا، ورفض تحويله إلى وزارة التربية اللبنانية.

- رفع القدرة الاستيعابية لمعهد سبلين، وزيادة التخصصات فيه، بما يتماشى مع احتياجات السوق من الوظائف والتخصصات.

- الشروع بملء الشواغر في الوظائف كافة، وخاصة في المدارس ومراكز التطوير التربوي.



وبعد ثلاث جلسات من الحوار وتبادل وجهات النظر، لم تقدّم الأونروا وطاقتها التفاوضية أيّ حلول للقضايا مثار الخلاف، سوى تأكيدهم التراجع عن فكرة إحالة المدارس الثانوية إلى وزارة التربية الوطنية اللبنانية، باعتبار أنّ الأونروا ستستمر بتقديم هذه الخدمة ما دامت الدولة المضيفة لا تقدّم هذه الخدمة للطلاب الفلسطينيين فيها، بينما استمر الإصرار على عدم التراجع عن السياسات التقليدية الأخرى التي طبّقت فعلاً في خلال عام ٢٠١٦، ومنها:

وضع ٥٠ طالباً في الغرفة الصفية الواحدة في خلال العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٥ وانعكاس ذلك على مستوى التحصيل العلمي في المدارس، وبرزت مشاكل كثيرة بين الهيئة التعليمية والطلاب بين الحين والآخر، "الاعتداء الذي حصل الاثنين الموافق في ١٠/١٠/٢٠١٦ على مدير مدرسة صفد الأستاذ أحمد عباس، من قبل وليّ أمر أحد الطلاب نموذجاً".

استمرار الأونروا في التأخر بتزويد المدارس بحاجتها الفعلية من المدرسين عند انطلاق العام الدراسي، مبررة ذلك بضرورة إحصاء عدد الطلاب الفعلي في كل مدرسة، وبالتالي تأخر انتظام العام الدراسي على الأقل شهراً كل عام.

انخفاض واضح في توظيف مدرسين جدد في خلال عام ٢٠١٦، رغم إعلان الأونروا حاجتها لمدرسين بتخصصات محددة. وبعد إجراء الامتحانات والمقابلات، وُضع العديد على نظام roster الذي قد تنتهي فعاليته دون أن يتمكنوا من الحصول على فرصة عمل.

ملء الشواغر في المدارس بمدرسين في خلال عام ٢٠١٦ بأضيّق الحدود وبعقود مقطوعة بقيمة \$١٢٠٠ أميركي وبتأمين صحي فقط طوال مدة العقد، وليس للمدرس امتيازات من حيث الأمان الوظيفي وتعويض نهاية الخدمة والتوفير أسوة بالمدرسين بنظام Fixed term.

عدم تأمين مدرّس بديل في حال غياب أي مدرس بنحو طارئ، في حال إجراء عملية جراحية أو غير ذلك، إن كانت مدة غيابه لا تتجاوز أسبوعين، وبالتالي ترك الطلاب بلا تعليم في خلال هذه الفترات.

النقص الواضح في عدد الموجهين الذين يتابعون أداء المدرسين والتزامهم المنهاج والخطة التعليمية السنوية، نتيجة تحويل عدد كبير منهم في خلال عام ٢٠١٦ إلى مركز التطوير التربوي في مكتب لبنان.

اتباع سياسة تجميد العديد من الوظائف الرئيسية في مختلف قطاعات التعليم، وخصوصاً مركز سبيلين المهني "senior vocational training officer, recreation officer, librarian assistant, technical instructor- commercial, teacher training instructor- English" ، وغيرها كنماذج في القطاعات الأخرى.

إلغاء العديد من الوظائف الإدارية التي كانت تُغطّى من خلال تمويل برنامج PRS ، ومنها مساعدا

مديري المدارس، وتبرير ذلك بنقص التمويل، وبالتالي ترك المدارس والمديرين دون مساعد، وانعكاس ذلك سلباً على قدرتهم على متابعة الطلاب والإشراف التربوي على أداء المدرسين.

● قطاع الصحة والاستشفاء:

طلبت اللجنة التقنية المختصة بالصحة والمكونة من مجموعة من الأطباء الفلسطينيين الذين لا يعملون في الأونروا، في خلال لقاءها مع طاقم الأونروا المحاور والمفاوض بالملف الصحي بالآتي:

زيادة نسبة تغطية الأونروا في المستشفيات الحكومية والخاصة بواقع ٩٥٪ من قيمة الفاتورة الاستشفائية، والتغطية بواقع ١٠٠٪ في مستشفيات جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني.

في منطقة صور، حيث مستشفى جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني (بلسم) لا يتسع لأعداد كبيرة من المرضى، وكذلك تنقص المستشفى الحكومي المعدات الطبية والخدمات اللازمة، لذلك فالأونروا معنية باختيار مستشفى آخر لمعالجة المستوى الثاني بتغطية ١٠٠٪.

رفع نسبة إسهام وكالة الأونروا في الأدوية من ٣٠٪ إلى ٥٠٪، وبسقف ١٠٠٠ \$ للمريض.

رفع إسهام وكالة الأونروا في الأكسجورات (المعادن والمفاصل وما شابه... إلخ) من ٣٠٪ إلى ٥٠٪، وبسقف ١٠٠٠ \$ للمريض.

زيادة نسبة إسهام وكالة الأونروا في الصور التشخيصية وأدوية مرضى غسل الكلى والسرطان والأمراض المستعصية.

وبعد عدة لقاءات حوارية بين الطرفين، أصرت الأونروا على رفضها العودة إلى سياسة الاستشفاء التي كانت تُطبَّق في عام ٢٠١٥ وما قبله من الأعوام، وقررت إجراء تعديل بسيط على القرارات الأخيرة، لتصبح السياسة الاستشفائية المطبقة كالآتي:

خفض تغطية الاستشفاء لمرضى المستوى الثاني من ١٠٠٪ إلى ٩٠٪ في المستشفيات الخاصة، و ٩٥٪ في مستشفيات الهلال الأحمر الفلسطيني، وبالتالي بات على المريض أن يدفع فرق فاتورة العلاج بقيمة ما بين ٥٪ حتى ١٠٪، ولم تعد المستشفيات تستقبل أي مريض إلا إذا دفع مقدماً في صندوق المستشفى كدفعة أولية لا تقل عن ٣٠٠ \$ أميركي، وهذا المبلغ مرشَّح للزيادة إن طالَّت فترة الاستشفاء للمريض.

تغطي الأونروا فقط ٦٠٪ من تكلفة استشفاء مرضى المستوى الثالث، على ألا تتجاوز فاتورة الاستشفاء للمريض ٤٥٠٠ \$ أميركي، وعلى المريض أن يدفع ٤٠٪ من تكلفة الفاتورة، بعد أن يضطر إلى دفع مبالغ تأمين مسبقة تتحكم فيها المستشفيات.

أما بخصوص صور الرنين المغناطيسي وصور scanner والمناظير، فتغطي الأونروا منها فقط ما



نسبته ٥٠٪ من سعرها للمرضى الموجودين داخل المستشفيات، إن تطلبت حالتهم إجراء هذه الصور، وكذلك الصور الخاصة بمرضى السرطان، وصور الرأس، سواء أكانوا داخل المستشفيات أم خارجها. أما المرضى الذين يحتاجون إلى هذه الصور الطبقيّة، إن كانوا خارج المستشفيات، فإن الأونروا لا تغطيها بتاتاً، خصوصاً الصور الطبقيّة الخاصة بالظهر والأطراف والمفاصل وغيرها، بالرغم من تكلفتها العالية.

مرضى السرطان وما يتكبده المريض من تكاليف باهظة ولفترات طويلة، خصوصاً أن هذه الحالات تحتاج إلى علاج طويل الأمد قد يستمر لسنوات. فالأونروا لا تسدّد منها سوى ٥٠٪ من تكلفة الدواء، ومن تكلفة الاستشفاء أيضاً بسقف لا يتجاوز المبلغ المدفوع من الأونروا \$٤٥٠٠ من فاتورة الاستشفاء الدورية.

حالات الولادات الطبيعيّة: كانت الأونروا تُغطّي تكاليف حالات الولادة الطبيعيّة من طريق الهلال الأحمر الإماراتي بتحويلهم إلى مستشفيات الهلال الأحمر الفلسطيني، في خلال السنوات الماضية، إلا أنّ الهلال الأحمر القطري ألغى هذه الخدمة نهائياً بداية عام ٢٠١٦، ولم تعد الأونروا تغطي أي تكلفة للولادات الطبيعيّة على نفقتها، بل تغطي الولادات القيصرية فقط.

لم تعد الأونروا تغطي الأكسسوارات التي يحتاجها المريض، (أسيخ البلاطين للكسور والمفاصل) إلا في حدّها الأدنى، بحيث لا يتجاوز ما تسدّده الأونروا \$٥٠٠ فقط مهما كانت تكلفة هذه الأكسسوارات.

إن العمليات المعقّدة والخطرة لا يتوافر إجراؤها إلا في مستشفى الجامعة الأميركية أو مركز كليمنصو الطبي أو أوتيل ديو، وهي مستشفيات غير متعاقدة الأونروا معها، ويتدخل صندوق الاستشفاء لحالات العسر الشديد (care سابقاً) بدفع مبلغ أقصاه ٦٠٠٠ دولار، ولو كانت تكلفة العملية ١٠٠ ألف دولار.

لا تتحمّل الأونروا مسؤولية تغطية حالات الحروق التي تتطلب مستشفيات متخصصة، كمستشفى الجعيتاوي، وقد يتدخل فقط صندوق الاستشفاء (care) بسقف لا يتجاوز \$٦٠٠٠ فقط، مهما كبرت تكاليف الاستشفاء فيها.

ثمة إشكالية في تغطية علاج الفلسطينيين السوريين النازحين من سوريا إلى لبنان. فقد تحولهم الأونروا إلى مستشفيات الهلال الأحمر الفلسطيني، أو المستشفيات الحكومية والمستشفيات الخاصة الأخرى، وتتجاهل في الوقت نفسه أن هؤلاء اللاجئين لا يملكون الأموال لتغطية فرق تكاليف الاستشفاء في لبنان، فضلاً عن أنّ العمليات الباردة لهم تُغطّي فقط حسب المبلغ الذي يُدفع لمثل هذه الحالات في سوريا تحت عنوان Other Fields .

إن الأدوية غير المسجّلة في وزارة الصحة اللبنانية، وغير المرخّصة أيضاً من منظمة الصحة العالمية، لا تغطي الأونروا منها سوى ٣٠٪.

علاج الحالات الباردة، فلا تعطي الأونروا أيّ تحويلات لهذه الشريحة من المرضى إلا بعد شهر أو شهرين على الأقل، حيث يجري تجاهل آلام المريض ومعاناته، وبالتالي عدم قدرته على العمل دون إجراء مثل



هذه العمليات.

هناك عدة إشكاليات تواجه اللاجئين الفلسطينيين بخصوص الملف الصحي:

الإشكالية الأولى: غالبية اللاجئين من المرضى يجهلون الآليات التي تعتمد الأونروا في تعاقدتها مع المستشفيات الخاصة، حيث تستغل هذه المستشفيات المرضى وتُجبرهم على دفع مبالغ مالية إضافية، بسبب جهلهم بحقوقهم وواجباتهم. فالكثير من المستشفيات تُجبر المريض على دفع مبالغ مالية، إن تطلبت حالته العلاج فقط في الطوارئ، وبسقف مالي لا يتجاوز ٤٠ ألف ليرة لبنانية، حيث تحصل من المريض على صورة لبطاقة هويته وبطاقة الإعاشة، ورغم ذلك تطالبه بالسداد تحت مبرر أن الأونروا لا تغطي حالات الطوارئ، فتحاسب المستشفى المريض أولاً، ثم تحاسب لاحقاً الأونروا عن هذا المريض مرة أخرى، مع أن العقد ينصّ على أن يدفع المريض فقط الفرق إن تجاوزت التكلفة ٤٠ ألف ليرة في الطوارئ.

الإشكالية الثانية: إن حصل للمريض أي طارئ بعد انتهاء الدوام في مراكز الأونروا الطبية بعد الساعة ٢,٤٥ بعد الظهر، واستدعت حالته ضرورة نقله إلى أي مستشفى بأسرع وقت ممكن، فالمشكلة تكمن في أنّ معظم المستشفيات ترفض تقديم أي خدمة أو إسعاف للمريض دون أخذ الموافقة من طبيب الأونروا المشرف في المنطقة، وقد يكون ذلك في وقت متأخر من الليل يتعذر فيه التواصل معه، أو يضطر المريض إلى دفع مبالغ مسبقة، ويمكنه استرداد جزء منها عند حصوله على تحويل.

الإشكالية الثالثة: تتمثل بأن عقود الأونروا مع المستشفيات الخاصة غير معلنة، ويسودها الغموض لعموم اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، إذ تتعاقد الأونروا مع بعض المستشفيات لعلاج المرضى، سواء من المستوى الثاني أو المستوى الثالث، حيث تغطي مرضى المستوى الثاني بنسبة ٩٠٪، ومرضى المستوى الثالث بنسبة ٦٠٪. وهناك مستشفيات أخرى تتعاقد معها الأونروا لمرضى المستوى الثالث فقط، ولا تغطي أيّ مريض بما لا يتجاوز ٦٠٪ من تكلفة العلاج (غسان حمود، ومركز لبيب الطبي نموذجاً). والمشكلة أنّ الكثير من مرضى المستوى الثاني يجهلون ذلك، وقد يتوجهون عند أيّ ظرف صحي طارئ إلى هذه المستشفيات، ويضطرون إلى دفع فرق علاج كبير، قد لا يدفعونه في مستشفيات أخرى تقدّم له الخدمة نفسها. والنماذج والأمثلة كثيرة في هذا المجال.

● قطاع الشؤون الاجتماعية:

على الرغم من أنّ برنامج الشؤون الاجتماعية الذي يشمل تقديم مواد غذائية عينية بقيمة ٣٣\$ للفرد الواحد مرة كل ثلاثة أشهر، وأنّ المستفيدين منه لا يتجاوزون في أحسن الحالات ١٢٪ إلى ١٤٪ من اللاجئين الفلسطينيين، وخاصة المسنّين والمعوقين والأرامل والمرضى، فإن الأونروا قررت مطلع عام ٢٠١٦ استبدال أموال نقدية بهذه السلع العينية، رغم رفض النسبة الأكبر من اللاجئين لهذا الإجراء المفاجئ.



وبعد احتجاج اللاجئين الفلسطينيين على هذه التغييرات وتشكيل لجنة تخصصية منهم لحوار المختصين في الأونروا، وبعد سلسلة من اللقاءات التفاوضية، طُلب من الأونروا القيام بالخطوات الآتية:

إجراء تقويم لبرنامج الفيزا كارد في خلال ستة أشهر من تاريخ تطبيقه، وتقرير ما إذا كان يصلح لاستمرار العمل به.

عدم وقف برنامج الشؤون الاجتماعية تحت أي مبرر كان.

توزيع العاملين المثبتين على برنامج الشؤون، على وظائف أخرى، وعدم تسريحهم في أي حال من الأحوال.

الأخذ بالاعتبار الغلاء المستمر في الأسعار، في إقرار المبلغ الذي يُقدّم.

اعتماد الـ ٤٠٠٠ حالة المدرجة على لائحة الانتظار في برنامج الشؤون الاجتماعية بالتدرج في خلال فترة زمنية محددة (ستة أشهر).

حسم موضوع التحويلات الطبية للنازحين، واعتماد التكلفة حسب الأسعار في لبنان.

التزام الأونروا استمرارية دفع بدلات الإيواء للنازحين، وزيادتها مع بداية عام ٢٠١٧.

الاستمرار بتقديم السلة الغذائية وزيادة قيمتها كحدّ أدنى إلى ٣٠ \$ للفرد.

إلا أن الأونروا أصرت على تنفيذ آليتها الجديدة، من خلال تزويد المستفيدين ببطاقة فيزا كارد (Visa Card)، حيث تُسحب هذه المبالغ من خلال البنوك اللبنانية.

وهذا الإجراء له انعكاسات سلبية على الكثير من العاملين في قطاع الشؤون الاجتماعية، من موظفي المخازن والمشتريات وعمال التحميل والتنزيل والتوزيع، فضلاً عن عدد من سائقي الشاحنات، إذ أنهيت عقودهم، وخسروا وظائفهم، إلا القليل منهم الذين لا يتجاوز عددهم ١٥ فرداً فقد حوّلوا إلى أعمال أخرى.

كذلك، إن المبالغ المالية التي تُقدّم للاجئين بدل السلة الغذائية، لن يكون لها نفس القدرة الشرائية، باعتبار أن الأونروا تشتري هذه السلع بسعر الجملة، بينما أسعار الشراء بالمفرق "القطاعي" تكون أعلى بكثير من ذلك، وبالتالي لن تستطيع هذه الأموال شراء نفس الكميات من السلع الغذائية.

● قطاع التوظيف:

من الملاحظ أنّ الأونروا في خلال عام ٢٠١٦ تراجعت كثيراً في إعلاناتها عن حاجتها للموظفين في مختلف قطاعاتها الخدمية، خصوصاً أنها قامت في العام السابق (٢٠١٥) بتحفيز الموظفين على التقدم المبكر للاستقالة أو التقاعد. وبالفعل، فقد تقدم ٧٤ موظفاً يومها، لكن الأونروا تركت أماكنهم شاغرة حتى يومنا هذا،

فضلاً عن اعتماد سياسة تجميد الكثير من الوظائف الرئيسية تحت مبرر أنه يمكن الاستغناء عنها دون أن تؤثر في سير العمل "العديد من وظائف مركز سبلين للتدريب المهني نموذجاً".

ومن المعروف أنّ الأونروا تعتمد منذ مدة طويلة آليات محددة للتوظيف في مختلف قطاعاتها، من خلال إعلان حاجتها بين الحين والآخر إلى موظفين، وذلك حسب حاجة قطاعاتها الخدمية، إذ يتقدم المرشحون بمستنداتهم ووثائقهم، ويجري الاختيار المبدئي لمن تتوافر فيه الشروط Screening process، وبعدها تُجرى امتحانات خطية ومقابلات شفوية، وقد يُرفض الكثيرون منهم ولا يُقبلون، رغم نجاحهم بالامتحانات الخطية والمقابلات، بسبب عدم إلمامهم جيداً بتقنيات استخدام الحاسوب. والذين يفوزون، تُشكّل قوائم roster لهم، حسب تحصيلهم من نتائج، على أن تُملأ الشواغر منهم لاحقاً. لكن المآخذ الكبير على هذه الآلية يتمثل بالآتي: هذا الروستر ليس مناطياً، بل لجميع المناطق، وبالتالي يجري التثبيت الجغرافي للموظفين لاحقاً وبعيداً عن مناطق سكنهم، ما يجبر البعض على التخلي عن فرصته بالتوظيف.

لهذا الروستر مدة محدودة قد تنتهي دون أن يتمكن الأشخاص المدرجون عليه من الحصول على فرصة عمل أو وظيفة، وبالتالي عليهم أن يتقدموا من جديد إن أعلنت الأونروا حاجتها لهذا التخصص مرة أخرى (الأطباء، الصيدلة، الممرضون، المدرسون، السكرتاريا، السائقون، عمال التنظيفات نماذج).

الكثير من الأشخاص المدرجة أسماؤهم على الروستر قد لا يعرفون إذا ما جرى تجاوز أسمائهم، لأنّ هذه الأمور تجري من خلال قسم الموارد البشرية بعيداً عن الإعلان.

تهرب الأونروا في الفترة الحالية من تثبيت الموظفين في مختلف قطاعاتها، إلا في حدودها الدنيا، وهذا الأمر بارز في قطاع الصحة (الصيدلة، التمريض والطب)، حيث انتهت صلاحية أكثر من Roster لهذه التخصصات، رغم الحاجة الفعلية لها. والآن يُستعان بأطباء لملء الشواغر بنظام الأجر اليومي.

كذلك الحال في قطاع التعليم، حيث يُستعان بمدرسين بعقود سنوية مؤقتة وممولة من برنامج مخصص لدعم اللاجئين الفلسطينيين من سوريا Prs، رغم إخضاع هؤلاء المدرسين لدورات تأهيلية خلال العام في إحدى الجامعات الخاصة (LIU)، ورغم ما تنفقه الأونروا من أموال على هذه الدورات. وكثيراً ما تُنتهى عقود هؤلاء المدرسين نهاية العام.

● الأونروا ومخيم نهر البارد:

قررت الأونروا في بداية عام ٢٠١٦ وقف العمل ببرنامج الطوارئ الخاص بمخيم نهر البارد، وإلغاءه نهائياً، وهذا يعني:

وقف دفع بدل الإيجارات.

وقف المساعدات الإغاثية الشهرية.

وقف التغطية الصحية التي كان لمخيم نهر البارد استثناءات خاصة فيها، وإعادتها كبقية المخيمات.

فكرت الأونروا أيضاً في إمكانية بناء هياكل المباني الباقية من الأسمنت المسلح وتسليمها للأهالي، على أن تستكمل كل عائلة بناء منزلها على نفقتها الخاصة.

وبعد موجة الرفض والاحتجاجات التي قام بها اللاجئون الفلسطينيون من مخيم نهر البارد بعد هذه القرارات المفاجئة لهم، ورفعهم الصوت عالياً، لكن دون نتيجة، فاقمت هذه القرارات من أوضاع المهجرين من مخيم نهر البارد، الذين لا يزال قسم كبير منهم يقيم في كراجات أو في منازل مستأجرة، أو بيوت جاهزة مصنوعة من الصفيح، حارة جداً صيفاً وباردة شتاءً.

وبعد لقاء اللجنة التقنية الخاصة بملف مخيم نهر البارد التي يرأسها الأستاذ مروان عبد العال، مع المختصين بملف نهر البارد من الأونروا، تقدمت هذه اللجنة بمجموعة من المطالب التي تمثل معظمها بالآتي:

تكثيف وكالة الأونروا الجهد على كافة المستويات العربية والدولية، لتوفير الأموال اللازمة لاستكمال إعمار مخيم نهر البارد، والإقرار بشراكة المرجعية الفلسطينية في الإشراف على هذا الملف ومتابعته.

التزام تقديم بدلات الإيجار للمستحقين فعلاً.

تقديم السلة الغذائية كما كانت سابقاً.

إعادة العمل بصيغة ٢٠١٤ التي أتفق عليها مع الأونروا لجهة الاستشفاء.

استكمال عملية إعادة الإعمار استناداً إلى الاستراتيجية الفنية الفلسطينية، لا استراتيجية الأونروا التي رُفضت فلسطينياً.

دفع التعويضات المالية للمتضررين من أصحاب العقارات والمنازل والمصالح والمؤسسات في الجزء الجديد من المخيم (المسمى التمدد الجغرافي).

إعادة العمل بخطة الطوارئ الشاملة لأبناء المخيم، واستمرارها حتى الانتهاء من إعمار آخر منزل، بما يضمن إعادة صرف مساعدة بدل الإيجار وتغطية فاتورة العلاج، ولا سيما لأصحاب الأمراض الخطرة والمزمنة، وتنفيذ مشاريع البنى التحتية وحفر الآبار لتحلية المياه... إلخ.

وبعد عدة لقاءات مع اللجنة المكلفة بملف نهر البارد من الأونروا، لم تتغير الأونروا موقفها بشأن القضايا المثارة، لكنّ المفوض العام للأونروا، بيير كريبول وعده ببذل جهود كبيرة لتوفير التمويل اللازم لاستكمال جميع مراحل إعادة إعمار مخيم نهر البارد.

● أما الواقع الحالي لمخيم نهر البارد، فيتسم بالآتي:

بالنسبة إلى عمليات إعادة الإعمار، فقد أُنجِزَ نحو ٤٥٪ من مساكن مخيم نهر البارد، ويُستكمل العمل بإنهاء ما بقي من الرزمة الخامسة والممولة من المنحة السعودية التي قُدِّمَت في نهاية شهر ١٢/٢٠١٥، وبانتهائها يكون قد أُنجِزَ نحو ٥٠٪ من مساكن المخيم، وعاد نصف سكانه.

هناك وعود بتقديم مبالغ من الدول المانحة، أُفِرَّتْ أخيراً في مؤتمر المانحين الذي عُقد في بيروت في خلال شهر ١٠/٢٠١٦، وهناك أيضاً وعود بمبالغ أخرى ممكن أن تنجز العدد الأكبر من المنازل في حال التزامها في الشهور والسنوات القادمة. وقد تعهّد المانحون مجتمعين تقديم مبلغ إضافي، قدره ٣٦,١ مليون دولار أميركي، وذلك بفضل الإسهامات المقدّمة من ألمانيا (١٥ مليون يورو) والاتحاد الأوروبي (١٢ مليون يورو) وإيطاليا (١,٢٥ مليون يورو)، ما سيمكّن ٩٠٤ عائلات من العودة إلى المخيم، وسيبني ١٨٩ محلاً تجارياً. ونتيجة لهذه الإسهامات، سيتمكّن ٧٢٪ ممن تشرّدوا من العودة إلى بيوتهم بين عام ٢٠١٧ و٢٠١٨.

<https://www.falestinona.com/OurPalWebSite/ArticleDetails.aspx?>

● الأونروا والمنح الجامعية:

تختلف الآلية المعتمدة في توزيع المنح الجامعية بين الحين والآخر، بحسب السياسات التي يضعها قسم المنح الجامعية في الأونروا، على اعتبار أنّ القسم يضع محدّدات لهذه المنح بعد دراسة واقعية لسوق العمل، حسب زعمهم، والعمل بعد ذلك على توجيه الطلاب ونصحهم لاختيار تخصصات دراسة جامعية يحتاجها سوق العمل. لكن الملاحظ أن معظم التخصصات التي ما زال الطلاب يقدمون على اختيارها ما زال يطغى عليها التخصص التقليدي، كالهندسة والتخصصات التعليمية المختلفة. وبالرغم من ذلك، انخفض كثيراً عدد المنح الجامعية للطلبة المتفوقين، حيث كانت في السنوات ما بين عام ٢٠٠٩ و٢٠١٣ تصل في حدّها الأدنى إلى ٧٠ منحة دراسية في مختلف التخصصات، مع دفع مبلغ مالي إضافي لكل طالب سنوياً بقيمة ٦٠٠ يورو، يُستخدم كبديل كتب وتنقلات. لكن هذه المنح بدأت بالانخفاض التدريجي، وصولاً إلى ٣٨ منحة فقط في عام ٢٠١٦، بعد السماح للطلاب بحرية اختيار الجامعات دون مراعاة الفروق بأفراط هذه الجامعات، وتحت مبرر أنّ بعض الجامعات تُعطي حسماً بقيمة ٥٠٪ للأونروا، علماً بأنّ قيمة الـ ٥٠٪ هذه تُقدَّر بتكلفة دراسة طالبين في جامعات من المستوى العادي، كالجامعة العربية والجامعة اللبنانية الدولية.

لذلك، بدأت تُستنزف معظم المبالغ المتوافرة من المانحين بنحو كبير للجامعة الأميركية في بيروت والجامعة الأميركية اللبنانية، وبتخصصات تقليدية ليست مميزة، ولم تعد تكفي المبالغ الممنوحة إلا لعدد محدود من الطلبة.

كذلك، لم يسعَ قسم المنح في الأونروا بنحو جادّ في خلال عام ٢٠١٦ كما في السنوات السابقة لتوفير



مقاعد دراسية للطلبة الفلسطينيين الجامعيين في الخارج، كما تفعل بعض الجمعيات الخاصة التي توفر مئات الفرص للطلبة الفلسطينيين، سواء في الجامعات المتوافرة في لبنان، أو في دول الخليج العربي، أو أوروبا (جمعية توحيد شباب لبنان نموذجاً ULYP).

● الأونروا واللاجئون الفلسطينيون من سوريا:

إزدادت أزمة اللاجئين الفلسطينيين النازحين من سوريا إلى لبنان في خلال عام ٢٠١٥ و ٢٠١٦، وذلك لعدة أسباب، منها:

عدم انتظام الأونروا في تغطية بدل الإيواء للعائلات النازحة من سوريا بقيمة \$١٠٠ لكل عائلة، ووقفه بين الحين والآخر تحت مبرر عدم توافر التمويل، وترك العائلات تتخبط في توفير بدل إيجار المنازل التي يقطنونها.

خفض بدل الملابس والطعام للفرد الواحد من ٣٠ دولاراً إلى ٢٠ دولاراً للفرد الواحد.

إلغاء البرنامج التعليمي الخاص بالطلاب الفلسطينيين النازحين من سوريا، واتخاذ قرار بدمجهم مع الطلاب الفلسطينيين في لبنان، دون مراعاة الازدحام والفروق في المناهج الدراسية.

عدم منح العائلات المكوّنة من شخصين خدمات إغاثية، رغم أنهما قد يكونان مسنّين وهما بأمرّ الحاجة للمساعدة.

عدم تغطية تكاليف الطبابة للاجئين الفلسطينيين من سوريا بصورة تتناسب مع ظروفهم واحتياجاتهم، خصوصاً أنهم يعتمدون على المؤسسات الإغاثية التي لم تعد كافية. لذلك، يضطر الكثيرون إلى قصد الجمعيات الخيرية لاستكمال العلاج، إن تمكنوا من ذلك.

اشتراط تغطية تكاليف العمليات الطبية الباردة للنازحين الفلسطينيين من سوريا فقط بقيمة هذه العمليات في بلد النزوح، وبالتالي هناك فرق كبير في التكلفة بين لبنان وسوريا.

عدم اهتمام القسم القانوني بالأونروا بنحو فعّال بالقضايا المدنية التي تخصّ النازحين الفلسطينيين من سوريا من حيث تجديد إقاماتهم، وتسجيل مواليدهم الجدد، وتنفيذ عقود زواجهم في الدوائر المختصة.

المحور الثالث: المخيمات الفلسطينية والحكم المحلي

سجلت المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) تراجعاً ملحوظاً في التوترات الأمنية، مقارنةً بعام ٢٠١٥، وأهم مؤشر في ذلك هو تراجع عدد القتلى نتيجة هذه التوترات. وقد رصدت (شاهد) سقوط عشرة قتلى في خلال عام ٢٠١٦، فيما قُتل ١٥ شخصاً في خلال عام ٢٠١٥. ويُعدّ تسليم عدد من المطلوبين أنفسهم للقوى الأمنية مؤشراً آخر مهماً. ويأتي هذا الهدوء النسبي في الأوضاع الداخلية للمخيمات نتيجة التفاهات السياسية بين القوى السياسية الفلسطينية. ومع أنّ هذه التفاهات السياسية هي تفاهات تفرضها الظروف الميدانية، وليست نتيجة آلية ديمقراطية لإدارة الحكم داخل المخيمات، إلا أنّ الوضع الأمني في المخيمات في العموم يحتاج إلى آلية عمل أكثر قوة وفعالية تستند إلى الحكم الصالح والمشاركة في صناعة القرار. ولعل حالة الضغط والحرمان والتهميش التي تتعرض لها المخيمات من قبل الدولة اللبنانية تُسهم إلى حدّ كبير في إيجاد بيئة غير مواتية للسكن الطبيعي.

الأحداث الأمنية في المخيمات الفلسطينية في لبنان تحصد ١٠ أشخاص وعشرات الجرحى

أدت الأحداث الأمنية إلى مقتل عشرة أشخاص وجرح العشرات. وأدت كذلك إلى إغلاق المدارس والمحال التجارية أبوابها عدة أيام مع كل حدث أمني. وكانت (شاهد) قد أصدرت مواقف متعددة دعت فيها إلى وقف العنف العنفي. وكانت الأحداث الأمنية على النحو الآتي:

اشتباكات عنيفة بين عناصر من حركة فتح ومجموعات بلال بدر

شهد مخيم عين الحلوة بُعيد منتصف ليل الأربعاء في ٢٠١٦/١٢/٧ اشتباكات عنيفة بين عناصر من حركة فتح، وآخرين من مجموعة بلال بدر داخل المخيم، استخدمت فيها الأسلحة الرشاشة والقنابل اليدوية.

وتركزت الاشتباكات على أكثر من محور داخل المخيم، بعدما اندلعت على إثر اشتباه أحد مواقع حركة فتح بمسلحين مقتنعين على دراجة نارية يقتربان في محيط الموقع المذكور، فأطلقت حامية الموقع النار عليهما، ليتبين أنهما تابعان لمجموعة بلال بدر الإسلامية المتشددة، التي سارعت إلى إطلاق النار على موقع فتح، فتطورت الأمور سريعاً إلى اشتباكات عنفت بعيدة الواحدة فجراً، واستمرت متقطعة حتى السادسة صباحاً، حيث أثمرت الاتصالات التي جرت بين القوى الإسلامية في المخيم وحركة فتح إلى وقف هذه الاشتباكات.

اغتيال مسؤول شعبة المية ومية:

انفجار عبوة ناسفة استهدفت ظهر يوم الثلاثاء في ٢٠١٦/٤/١٢ حياة مسؤول شعبة حركة فتح في مخيم المية ومية بالقرب من صيدا ومخيم عين الحلوة، فتحي زيدان الملقب بـ (أبو أحمد الزورو).

اغتيال علي العوض (البحثة):

ساد التوتر مخيم عين الحلوة في صيدا، وذلك يوم الأربعاء في ٢٠١٦/٧/٢٠ احتجاجاً على اغتيال علي عوض داخل المخيم في وضح النهار، حيث سُجّلت عمليات إطلاق نار من حين إلى آخر في الهواء. وشهد المخيم أيضاً إضراباً عاماً، استنكاراً للجريمة، فيما دعت لجنة المبادرة الشعبية إلى وقفة احتجاجية في مكان الجريمة، بستان القدس، الشارع التحتاني، للمطالبة بتوقيف القاتل وتسليمه للجهات المختصة.

اغتيال الفلسطيني سيمون طه داخل مخيم عين الحلوة

بتاريخ ٢٠١٦/٩/١٩ الموافق ليوم الاثنين، أقدم مسلح مجهول على اغتيال شاب فلسطيني يُدعى سيمون طه، في الشارع الفوقاني للمخيم، وهو يعمل سائق سيارة أجرة. وقد نقلت جثته إلى مستشفى النداء الإنساني داخل المخيم، فيما انتشرت القوة الأمنية الفلسطينية المشتركة لملاحقة مطلق النار (صيда أون لاين).

تسليم مطلوبين أنفسهم للأجهزة الأمنية

أثمر التعاون اللبناني الفلسطيني في ملف المطلوبين المتوارين في مخيم عين الحلوة تسليم أكثر من ستين مطلوباً بجنح أو مخالفات أو نتيجة تقارير أمنية بحقهم، أنفسهم لمخابرات الجيش اللبناني في الجنوب، في تطور مهم حصل في خلال عام ٢٠١٦. بدأ البحث جدياً في تعميم هذا التعاون ليشمل المطلوبين المتوارين في مخيمات أخرى. ويُعدّ هذا الملف من الملفات الأمنية المعقدة.

وكانت المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) قد بذلت جهوداً كبيرة في هذا الملف، والتقت مع قيادة الجيش ومع القوى الإسلامية في عين الحلوة مراراً وتكراراً.

قتيل وجريح في إشكال البداوي

قُتل شخص، وجُرح آخر، فجر يوم السبت في ٢٠١٦/٦/١٨، في إشكال تخلله إطلاق نار في مخيم البداوي، ما أدى إلى توتر الأجواء في المخيم وانتشار مسلحين، في موازاة محاولات حثيثة قامت بها الفصائل والقوة الأمنية المشتركة التي استنفرت عناصرها لضبط الوضع. وأفادت معلومات بأن القاتل هو فلسطيني سوري نازح من مخيم اليرموك قرب دمشق، ويدعى أبو ياسر، أما الجريح فمن آل القصير.

توتر أمني بعد إشكال فردي في أحد ملاهي التسلية في البداوي:

إثر إشكال فردي وقع نهار عيد الأضحى في أحد أماكن التسلية خارج المخيم والمحاذي له، بين شاب من آل سيف من وادي النحلة، وآخر فلسطيني من آل الشعبي أُصيب بقدمه، فعاد إلى المخيم ليعود مع أقاربه للانتقام وليرفع من وتيرة الإشكال بعد إلقائه قنبلة وإطلاقه رشقات من الرصاص أُصيب إثرها عدد من الموجودين صدفَةً في مكان الحادث، ما دفع الجيش اللبناني إلى الاستنفار وتسيير دوريات لملاحقة مفتعلي الحادثة. المصدر موقع



مخيم البداوي ١٧ September ٢٠١٦

الجيش اللبناني يشدد الإجراءات حول مخيم البداوي:

من خلال المتابعة الميدانية، لوحظ أنّ الجيش اللبناني عزز وحداته العسكرية في محيط المخيم وعند مداخله من كافة الاتجاهات، وأقام الحواجز الثابتة، مدققاً بحركة الدخول والخروج إلى المخيم، وقد طالب الجيش اللبناني الفصائل الفلسطينية بتسليم المطلوبين، ولا سيما أنه سبق لقيادة الجيش أن طالبت الفصائل الفلسطينية سابقاً بتسليمها عدداً من المشتبه في تورطهم بالانتماء إلى جهات متطرفة للتحقيق معهم بملفات أمنية، وفي مقدمة هؤلاء المدعو شادي الخطيب (٢٤ سنة).

مقتل ثلاثة أشخاص في عين الحلوة:

اغتيال الناشط سامر حميد، الملقب بسامر نجمة، برصاص مجهول، وذلك يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢١ عند مفترق سوق الخضار، وقد أعلنت عصابة الأنصار أنّ المغدور حميد ينتمي إليها. وعلى إثر عملية الاغتيال، أُطلق الرصاص والقذائف الصاروخية بكثافة، ما أدى إلى وفاة الفلسطيني محمود عبد الكريم صالح، وأحمد إبراهيم أبو اليمن، وإلى جرح ستة آخرين.

كذلك سجّلت حركة نزوح جزئية، ولا سيما في منطقة الشارع الفوقاني، خوفاً من تطور الوضع، فيما أوقلت مدارس الأونروا ومؤسساتها أبوابها، وكذلك أوقلت المحال التجارية تحسباً.

مخيم الرشيدية يشهد حالة من التوتر الأمني:

شهد مخيم الرشيدية جنوب مدينة صور، مساء يوم السبت الواقع فيه ٢٠١٦/٤/١٦، استنفاراً متبادلاً بين عناصر "أنصار الله" وحركة "فتح"، وذلك على خلفية اعتقال أحد عناصر "أنصار الله" في المخيم، وإفادته في التحقيق معه بأنه مأجور لوضع قنبلة لأمين سر حركة "فتح" - إقليم لبنان، رفعت شناعة.

اغتيال مسؤول اللجنة الأمنية في مخيم شاتيلا

أقدم مجهولون على اغتيال المسؤول عن القوة الأمنية المشتركة واللجان الشعبية في مخيم شاتيلا، أحمد حزينه (أبو وسيم) فجر التاسع والعشرين من كانون الثاني ٢٠١٦، وهو الحادث الأول من نوعه في المخيم المذكور، ما أحدث بلبلة في صفوف أبنائه وفي الجوار.

مقتل شخصين من آل عبد الرحمن في مخيم المية ومية:

شهد مخيم المية ومية في جنوب لبنان بصيدا، مساء الأربعاء ١٤ كانون الأول ٢٠١٦، حادث إطلاق نار في منطقة الوادي داخل المخيم، تطوّر إلى اشتباك، ما أدى إلى مقتل الشقيقين نبيل ومعين عبد الرحمن من المخيم، وإصابة الشقيق الثالث يوسف عبد الرحمن بجروح متوسطة.



تعديل قانون الضمان الاجتماعي، بما يُتيح للعامل أو الموظف الفلسطيني الاستفادة الكاملة من تقديمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، أسوةً بالمواطن اللبناني.

اتخاذ قرار بزيادة مساحة المخيمات بما يُناسب الزيادة السكانية لها، والتنسيق مع وكالة الأونروا في هذا الصدد.

التعويض على الأهالي بالمخيم الجديد (جوار المخيم القديم) بما يستحقونه أسوةً بإخوانهم اللبنانيين الذين نالوا تعويضات عادلة.

الإسراع بمحاكمة موقوفي نهر البارد وموقوفي أحداث عبرا بشكل عادل، والإفراج عمّن تثبت براءتهم.

إيجاد مقاربات إنسانية عند التعاطي مع المخيمات الفلسطينية، خصوصاً في ما يتعلق بحرية الحركة والمرور للسكان العاديين، وعدم التعاطي مع سكان المخيمات على أنهم كلهم مطلوبون للعدالة، وإتاحة المجال لإدخال مواد البناء بسهولة ويسر دون أية تعقيدات تصل إلى حدّ المنع في بعض الأحيان.

إصدار بطاقات هوية بلاستيكية ممغنطة أسوةً بالمواطن اللبناني، وبما يتطابق مع المعايير الدولية.

اعتماد مراكز المحافظات لإصدار الأوراق الشخصية (إخراج قيد عائلي وفردى، شهادات الولادة والوفاة...).

تسوية أوضاع فاقدى الأوراق الثبوتية بما يحقق لهم الشخصية القانونية.

تسوية أوضاع اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا تسوية قانونية تتسجم مع أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، باعتبارهم لاجئين وليسوا وافدين عرباً، وعدم فرض أية قيود على حركة تنقلهم.

وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "الأونروا":

ضرورة زيادة الخدمات للاجئين الفلسطينيين وتحسينها في جميع القطاعات، ولا سيما قطاع الصحة والتعليم.

تحديد أولويات احتياجات اللاجئين والعمل على تغطيتها.

ضرورة العمل على خلق فرص عمل للاجئين الفلسطينيين في لبنان، وخفض الاعتماد على الموظفين الأجانب.

إتاحة حرية العمل النقابي لموظفي الأونروا وعدم تقييد حرية الموظفين في التعبير عن عواطفهم الوطنية والمطلبية.

وضع آليات مراقبة شفافة لمشاريع البنى التحتية والترميم وإعادة الإعمار.

ضرورة زيادة المنح الجامعية بما يتناسب وأعداد الطلاب الناجحين كل عام، وأن تشمل المساعدة كافة الطلاب، بغض النظر عن معدلات النجاح، مع إيجاد آلية لرعاية الطلاب المتفوقين.

ضرورة ترشيد الإنفاق بطريقة تسمح باستغلال الموارد المتاحة بأقصى درجة ممكنة.

ضرورة إنهاء ملف مخيم نهر البارد، من حيث إنجاز جميع الرزم وتوفير جميع احتياجات أهالي المخيم لحين عودتهم إلى منازلهم.

ضرورة تفعيل قسم الحماية القانونية وتوسيع عمله كي يقدم الحماية القانونية اللازمة للاجئين في كافة المجالات.

ضرورة الاستمرار في تقديم المساعدات الدورية للاجئين الفلسطينيين من سوريا إلى لبنان، وعدم وقف هذه المساعدات تحت أي مبرر أو ذريعة.

ضرورة اتباع آلية واضحة وشفافة من قسم الموارد البشرية في عمليات تحديد المواصفات المطلوبة في الموظفين، لا تفصيلها على قياس البعض المستهدف في عمليات التوظيف، وإعلان الروستر أمام الجميع.

منظمة التحرير الفلسطينية:

ضرورة تفعيل المرجعية الفلسطينية السياسية في لبنان وتركيز دورها على متابعة قضايا وحقوق اللاجئين في لبنان مع الجهات اللبنانية ذات الصلة.

ضرورة الاهتمام بمستشفيات الهلال الأحمر الفلسطيني من حيث التجهيزات والتقنيات الحديثة، والعمل على إلحاقها بوزارة الصحة الفلسطينية وتحسين ظروف موظفيها.

ضرورة دعم صندوق الطالب الفلسطيني مالياً وسياسياً، ليستمر في تقديم خدماته للطلاب الفلسطينيين في لبنان، بالتوازي مع بقية المؤسسات والصناديق الداعمة.

زيادة موارد صندوق الضمان الصحي الفلسطيني، كي يتمكن من تحسين نسبة تغطية العلاج للاجئين الفلسطينيين في لبنان.

مُلحق

قائمة بالتزامات لبنان الدولية تجاه اتفاقيات حقوق الإنسان

تاريخ التصديق، تاريخ الانضمام (أ)، الخلافة (د)	تاريخ التوقيع	Treaty Name	Treaty Description
a(أبريل 1997 (16)		اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
	يونيو 142007	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
مايو 141991	يناير 261990	اتفاقية حقوق الطفل	اتفاقية حقوق الطفل
a(أكتوبر 2000 (05)		اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
	فبراير 062007	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
		الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
a(نوفمبر 1971 (12)		الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
		البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام	البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام
	فبراير 112002	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة
نوفمبر 082004	أكتوبر 102001	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية	البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية
a(ديسمبر 2008 (22)		البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
a(نوفمبر 1972 (03)		العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
a(نوفمبر 1972 (03)		العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



successful students each year, and that includes helping all students, regardless of their success rates, with a mechanism to take care of outstanding students.

6. The need to rationalize spending in a way that allows the use of the resources available the maximum possible degree.

7. The need to end Nahr al-Bared file, in terms of the achievement of all the packets and provide all the needs of the people of the camp until they return to their homes.

8. Need to activate the department of legal protection and expand its work in order to provide the necessary legal protection for refugees in all fields.

9. Need to continue to provide periodic assistance to Palestinian refugees from Syria to Lebanon, and not to stop this aid under any pretext or excuse.

10. The need for a clear and transparent mechanism of the Human Resources Department in determining the specifications required in the operations staff, not customized to measure another target in the hiring.

PLO:

1. The necessity of activating the Palestinian political authority in Lebanon and its focus on the follow-up issues and the rights of refugees in Lebanon with the Lebanese relevant authorities.

2. The need for attention to the Palestinian Red Crescent hospital in terms of equipment and technologies, and work to be appended to the Palestinian Ministry of Health and improve staff conditions.

3. The need to support the Palestinian Student Fund financially and politically, to continue to provide its services to Palestinian students in Lebanon, in parallel with the rest of the supporting institutions and funds.

4. Increase the Palestinian Health Insurance Fund resources to be able to improve the treatment coverage of the Palestinian refugees in Lebanon.

5. The need to follow up Nahr al-Bared camp file with UNRWA, ensuring that the few resources are available to be invested wisely, which guarantees the rights of camp residents, particularly their right to reconstruct what is damaged.



Lebanese State:

1. To allow the Palestinians to own property and modify the text of the law 296/2001, allowing the Palestinian people to own property.
2. Amend laws governing the professions, particularly the medical profession, engineering, pharmacy and law, etc., in order to allow the Palestinian people to exercise these professions legally.
3. Modifying the Social Security Act to allow the Palestinian worker or employee to take full advantage of the benefits of social security fund like the Lebanese citizen.
4. Take the decision to increase the area of the camps to suit the population, and coordination with UNRWA in this regard.
5. Find a humanitarian approaches when dealing with Palestinian refugee camps, especially in regard to freedom of movement and the passage of ordinary people, and not to deal with the population in the camps as if that they are all wanted to justice, and to allow the entrance of construction materials easily without any complications.
6. Issuing plastic magnetic identity cards in conformity with international standards.
7. Adopt the geographical and provincial centers for the issuance of personal papers regions (birth and death certificates ...).
8. Non-ID settling their situation in order to achieve the legal personality.
9. Settlement of Palestinian refugees from the conditions of the Syrian legal settlement in line with the provisions of international humanitarian law and international human rights law, as refugees and are not expatriates, and not to impose any restrictions on their movement.

UNRWA:

1. The need to increase services to Palestinian refugees and improvement in all sectors, particularly health and education sectors.
2. Prioritize the needs of refugees and work to be covered.
3. The need to create jobs for Palestinian refugees in Lebanon, and reduce dependence on foreign staff.
4. Place the transparent control mechanisms for infrastructure projects, restoration and reconstruction, including public spending.
5. The need for university scholarships to increase in proportion to the number of



Recommendations

Witness Recommends:

The international community

The Palestinian issue and the suffering of the Palestinian people are the result of an international shorted hardcore contributed to the establishment of the State of Israeli occupation and given the political and legal cover, and give them a state title in the United Nations, and then turn a blind eye to the continuing right of the Palestinian people, crimes inside and outside, particularly in Lebanon, and then continued for more than 67 years in perpetuating the Palestinian refugee issue without just a solution to commensurate with the general international law, and without regard for the long-suffering. The international community bears the greatest responsibility towards the Palestinian case in general and in particular the issue of refugees, and we must meet the international community to undertake the following:

1. To apply international laws related to international humanitarian law and international human rights law, and to expose leaders of the occupation to the international criminal courts, and to impose political and economic sanctions, and even the military in order to make the Occupying Power to follow the international law.

2. That put pressure on the State of the occupation to compel the application of the relevant international resolutions, the Palestinian issue, particularly the right of return of Palestinian refugees to their towns and villages.

3. To make UNRWA's budget part of the United Nations budget, and the budget should not be based on the voluntary contributions of countries, making it linked to the interests of the states, not specific international obligations, in order to meet the UNRWA obligations towards refugees and their needs.



CONCERNING Nahr El Bared refugee camp:

UNRWA decided in early 2016 to stop work in the private emergency program of Nahr al-Bared refugee camp, and canceled it at final, this means:

To stop paying rent.

To stop the monthly relief aid.

To stop the health coverage that was a special exception there, and returns as the rest of the camps.

UNRWA also thought about the possibility of construction of the structure of remaining buildings of concrete and deliver them to the families, with each family completing the construction of houses at their own expense.

A wave of rejection and protests was implemented by Palestinian refugees from Nahr al-Bared camp after these sudden decisions, and raising the loud sound, but without result. These decisions have exacerbated the situation of the people from Nahr al-Bared, a large portion of them who still reside in the garages or in rented houses, or houses made from tin, very warm summers and cold winters.

For the reconstruction operations, it has completed about 45% of the Nahr al-Bared refugee camp housing, and completed work to end what was left of the fifth package funded by the Saudi grant that given in December 2015, and at the end, it will have completed about 50% of the camp housing, and half of the population will have returned.



were resigned that day, but UNRWA left their places vacant to this day, as well as the adoption of freezing a lot of the main functions under the pretext that it can be dropped without affecting the workflow, "Siblin Training Center as an example."

Although the Social Affairs program, which includes the provision of in-kind food items valued at \$ 33 per person once every three months, and that the beneficiaries do not exceed in the best of cases 12% to 14% of the Palestinian refugees, especially the elderly, the disabled, widows, and the sick, UNRWA decided early in 2016 to replace these goods by cash, despite the rejection of the bulk of the refugees to this sudden action.

Palestinian refugees displaced from Syria to Lebanon crisis increased during 2015 and 2016, and for several reasons, including:

- There was a fluctuation in UNRWA services to the families from Syria, for example: \$ 100 per family, and they stopped it from time to time under the pretext of lack of funding, leaving the families wandering on how they can find some money for rent.
- Reduce support: clothes and food of \$ 30 to \$ 20.
- The abolition of private education to Palestinians students from Syria, and the decision to incorporate them with the Palestinian students in Lebanon, without taking into consideration the congestion and differences in the curriculum.
- not to grant a family consisting of two members, even though they may be old who are in dire need of help.
- Do not cover the costs of medical care for Palestinian refugees from to deal with their circumstances and their needs, especially as they are dependent on relief organizations that are no longer sufficient. Therefore, many people are forced to ask charities in order to complete the treatment, if they were able to do so.
- Requirement to cover the costs of the Cold medical operations for the displaced Palestinians from Syria, only the value of such operations in the country of displacement, and therefore there is a difference in cost between Lebanon and Syria.
- Lack of interest in the legal department in UNRWA for the estimated effective civil cases that belong to the Palestinians displaced from Syria in terms of renewal of their residency permits, registration of newborn children, and implementation of their marriage contracts in the competent departments.



Interior, Mr. Nihad AL Machnouk, and the Director-General of General Security Gen. Abbas Ibrahim, the Lebanese General Security initiated in 10/2 / 2016 electronic travel documents as an initial solution to this problem, to issue biometric travel documents later.

Indeed, the Lebanese General Security has issued the biometric travel documents for Palestinian refugees in Lebanon in 01/09/2016, which conform to the specifications and international standards, and is expected to remove many of the obstacles that were facing Palestine refugees in the course of their travels earlier.

Recently, the Lebanese authorities (late October 2016) have started constructing an isolating wall around the western point of Ain El Helweh camp whose area is 1 km² and contains about 100,000 Palestinian refugees. This step is considered as the last step in which the camp is no surrounded completely with cement walls preventing the entrance and exit of any person except the four main gates and other minor ones of the camp. This has lead to dissatisfaction and condemnation from the people in addition to the political Sidonian parties. Authorities justifications came out in order to prevent any intruders to go in and out the camp which considered as a good step to preserve Ain EL Helwe and its surroundings. It adds tough loads on Palestinian refugees especially after UNRWA contractions and laws by the Lebanese authorities by preventing the refugees from their rights concerning the rights of ownership and work.

After that UNRWA has decided to reduce its services in most sectors that serve Palestinian refugees in Lebanon in the early 2016 due to the fiscal deficit in the budget of 101 million US dollars, after the protest and rejection of Palestinian refugees and community for these cuts, which lasted about six months, in which many of the UNRWA offices and their strength and its institutions were closed. The intervention of Director General of General security Gen. Abbas Ibrahim and the representative of the Secretary General of the United Nations, Ms. Sigrid Kaag, helped to mediate between the UNRWA management and crisis cell that emerged from the political and social forces of Palestinian refugees in Lebanon, and after a series of joint meetings, it was agreed to form technical committees specialized in education, health, social affairs and reconstruction of Nahr el-Bared camp on both sides, to reach a common ground and to stop the protests and sit-ins and re-open UNRWA institutions.

It is noted that UNRWA during 2016 has dropped significantly in their declarations about the need for staff in various service sectors, especially as it has in the previous year (2015) stimulated the staff on the early resignation or retirement. Indeed, 74 employees



habitation.

UNRWA was not fared better in 2016 than the previous year in 2015, but the situation became worse, UNRWA has taken a series of reduction decisions struck in the heart of the services that were provided to Palestinian refugees which has totally increased.

As for the Palestinian Liberation Organization level, things were not better than they were in 2013, it has fallen in the service as for the Palestinian Red Crescent organizations.

So what is the humanitarian reality of Palestinian refugees in Lebanon in 2016, and what are the recommendations extracted from this report for this year?

The ministerial statement of Saad El Hariri government has nothing to do as a commitment toward the Palestinian refugees in Lebanon.

As confirmed in the ministerial statement: “ We confirm the government’s commitment to the provisions of the Constitution as a rejection of the principle of resettlement of refugees and especially the Palestinians supporting their right to return to their homeland. The international organizations and some countries should hold up responsibilities to support “UNRWA” in a “ permanent and non-intermittent” way, including the funds to reconstruct of Nahr AL Bared Camp.

Negative outlook for the whole of Palestinian refugees in Lebanon, the performance of the Directorate of Political Affairs and Refugees has not changed, and that was after the appointment of its authentic director who could be able to decide on the outstanding issues that need a signature of a general manager. Despite improvements to the department of transactions and revisions in the district, and facilities that have followed in recent years, in terms of refugees entering data on computers rather than saved in rickety files, as well as by allowing for “ Liban post” to complete the Palestinian refugees transactions with exchange fee, but there are a lot of complexities that are still facing the Palestinian refugees.

Palestinian refugees in Lebanon faced a lot of problems in the course of their travels, or when their request for visas from various embassies, considering that their travel documents were still written by hand, a non-Read electronically, after the Civil Aviation Organization(ICAO) announced it will stop working these documents on 11.24.2015, and after numerous appeals launched by Palestinian human rights organizations, especially the Palestinian Association for human rights (Witness) to the Minister of



Executive Summary

Still the issue of Palestinian refugees in general, and the issue of Palestinian refugees in Lebanon in particular, an issue in which it is discussed widely. It was going backwards during the past three years, and increased the difficulty of refugee lives. There was no international sect that allows the implementation of the international resolutions related to the collective rights of the Palestinian people (the right of return and self-determination), and the suffering was growing, and the international community was engaged by other issues, particularly the Syrian and Iraqi and Yemeni and Libyan crisis far from the Palestinian situation, even in the humanitarian side of its case. With the intensification of the political and security crisis in Syria, asylum of tens of thousands of Palestinians to Lebanon, and with the absence of any legal status for their presence in Lebanon, the Palestinian refugee camps have become the most prominent humanitarian title in every sense of the painful humanitarian details.

During 2016, there has been no positive amendment to the Lebanese laws against Palestinian refugees in Lebanon, did not take any decisions that improve their situation. Lebanon's constitutional and political situation did not allow essentially make these adjustments, as well as political and sectarian chronic disabilities. It is worth mentioning that a significant improvement in the travel documents for Palestinian refugees so that shifted from handwritten documents and a large size to a typical document in size and the electronic readability.

Palestinian Association for Human Rights "Witness" recorded a significant decline in the security tensions, compared to 2015, and the most important indicator for this is the decline in the number of dead as a result of these tensions. Witness has spotted ten death cases during 2016, with 15 people killed during 2015. The delivery of a number of "wanted" to security forces is another important indicator. This comes in the relative calmness of the internal situation of the camps as a result of political understandings among Palestinian political forces. Although these political understandings are imposed conditions on the ground, and not results of a democratic mechanism of governance inside the camps, but the security situation in the camps in general needs to be stronger and more effective mechanism based on good governance and participation in decision-making. Perhaps the case of stress, deprivation and marginalization faced by refugee camps by Lebanese state contribute greatly to create a contrary environment for natural



Conditions of Palestinian refugees In Lebanon

Preparation

Palestinian Association for Human Rights “Witness”

2016



Conditions of Palestinian refugees In Lebanon

Annual Report 2016

